

## الافتتاحية

### احترام القانون بين الأهمية والثقافة

الجميع يعلم بأن القانون هو وسيلة المجتمعات المتحضرة لضبط سلوك الأفراد والجماعات بداخلها ومن خلال القانون يلمح الجميع.. ما هو نمط السلوك غير المرغوب فيه وما هو نمط السلوك الشرعي والمشروع.. سواء في ممارسة النشاطات المختلفة أو التودع عن الحقوق والمطالبة بها.

والمجتمعات التي يخب فيها القانون وثقافة احترامه تتسم حياتها بالفوضى وعدم الاستقرار والأمن والأمان.

من هنا يجب أن نحترم القانون لأهميته في حياتنا.

هذا من حيث إدراكنا لأهميته.. فكيف يكون احترامنا للقانون باعتبارها ثقافة

فمن الشاهد أن أكثر المجتمعات تحضراً وتقدماً هي تلك المجتمعات التي تكونت فيها ثقافة احترام القانون.

فمن لحظة صدوره تترك الشرائع المعنية به.. أهميته وبسندك المواطن العادي ضرورته لاستقرار الاستقرار واستقرار التقدم.

ومن الغنى عن البيان أن نوضح بأن مساعدة المواطن المتلف بدور القانون وضرورته لها دور مهم وأساسي في تفاعل القانون وبإلنا الثقافات وبدون الإسراف في وجود من يقرضه فحسباً.

فمن يتوقع أنه لا يجب أن يهترق الإنسان الحمراء المرورية.. بل يتم بذلك ويوفر على المجتمع ثقلات وجود رجال الشرطة ومركباتهم لضبطه إن خلف.

والآن وبعد التصار ثورة السابع عشر من فبراير المؤثرة التي كانت المطالبة بقانون عادل ومصنف إحدى أهم مطالبها، ورجال القانون كانوا من أهم قادتها فكان حري بنا أن نستذكر قول الله تعالى.. بسم الله الرحمن الرحيم «ونذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين»، سنك الله العظيم.

ولذلك نقول.. إن المجلس الانتقالي امامه فرصة بأن يكرس ثقافة احترام القانون ويعطي القدرة والمثل والأسوة الحسنة لكل أبناء الشعب، وذلك بالترافق بما ورد في البيان الدستوري الصادر في الثالث من شهر رمضان لسنة 1432 هجرية الموافق الثالث من شهر أغسطس لسنة 2011 ميلادية خاصة فيما يتعلق بالمواد السابعة عشرة والثلاثين والخامسة والثلاثين لأهمية ما نصت عليه تلك المواد من تحديد آلية ووضع لجان دولة المؤسسات والقانون.

ويعطي المجلس الوطني الانتقالي درساً مفيداً ومغيباً لأمنا اعاده الليبون طيلة فترة النظم السابق التي كان يهدده ضرب كل قيمة للقانون.

وهذا استقرار كل القوانين.. بإصداره للقانون رقم 1 لسنة 1990 بشأن الشريعة الثورية فجعلها عرضة للإلغاء بتوجيه أو حث أو حتى إشارة وجعل تلك الأحاديث والتوصيات ملهات عمل في البلاد أعلى من أي قانون.. وكان ذلك من أبرز نواهج الثورة وأسيدها.. وعاشت ليبيا حرة.

أسرة الصحير



## المجلس الأعلى للقضاء يعقد اجتماعه الأول بتشكيلته الجديدة

وقد استعرض المجلس سير العمل القضائي ووقف على الإشكاليات التي تعترض سير العمل بمختلف المحاكم والنيابات خصوصاً التي أدت إلى إعاقة سير العمل بسبب عدم توفر المناخ المناسب لمباشرة المحاكم لعملها وأداء النيابة العامة لواجبها ومن ذلك عدم توفر المقار المناسبة لمختلف أنحاء البلاد بسبب ما تعرضت له عدد من المقار للإتلاف والحرق، فضلاً عن شغل بعض التشكيلات المسلحة بعض

مقار ومحدودية الجانب الأمني في ظل هذه التشكيلات.

كما اطلع المجلس على سير العمل ببعض الدوائر المدنية والأحوال الشخصية والدوائر التجارية لعملها بانتظام في بعض محاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية.

وقد اتخذ المجلس جملة من التوصيات والقرارات التي تساهم في معالجة هذه الإشكاليات وأضمن حسن سير العمل القضائي.

التفاصيل من 2

مناسبة صدور القانون رقم 4 لسنة 2011 ميلادي، بشأن نظام القضاء الذي تضمن إعادة تشكيل المجلس الأعلى للقضاء بما يضمن استقلالية القضاء عن هيكلية السلطة التنفيذية. عقد المجلس الأعلى للقضاء اجتماعاً صباح يوم الأحد الموافق 18 ديسمبر 2011 بمقر المحكمة العليا برئاسة السيد المستشار كامل دهاج رئيس المحكمة العليا وحضور السادة النائب العام و رؤساء محاكم الاستئناف- أعضاء المجلس.

## موظفو وزارة العدل يطالبون باستبعاد المتسلقين من أرقام النظام السابق



اعتصم موظفو وزارة العدل صباح يوم الثلاثاء الموافق 27 ديسمبر 2011 ميلادي داخل مقر وزارة العدل التي يقع على عاتقها عبء قيام دولة القانون ، وطلبوا خلاله بحسب ضرورة أن يمثلها لشخص شرفاء لم يساهموا بأي شكل من الأشكال في استمرار عصر الظلم السابق المنهار بعد ثورة 17 فبراير المباركة.

كما طالبوا في بيان أصدره بحضور السيد وكيل وزارة العدل السيد أنال نجم بحضور استبعاد كل من ساهم في توزيع السلاح وتسلخت أيديهم بالثأب ومن كان سبباً في اعتقال موظفي وأعضاء الهيئات القضائية ومن كانوا عوناً لهم وكذلك من كانوا أدوات للفساد المالي والإداري وضرورية استبعاد كل من عمل في النيابة أثناء ثورة 17 فبراير وقام بالتحقيق مع الثوري.

كما تابع السيد الوزير على أهمية عاشر والسادة وكلاء وزارة العدل هذا الاعتصام واستمع إلى مطالب المعتصمين وأبدى استعداده لتبرئتها وتقليدها على أرض الواقع من خلال تشكيل لجنة مقترحة من قبل الموظفين والوقوف على جميع المطلوب.

## افتتاح مؤسسة الإصلاح والتأهيل النساء طرابلس



في إطار تفعيل دور جهاز الشرطة القضائية بوزارة العدل الذي أصبح فاعلاً وقادراً على المهام الموكولة به ، تم صباح يوم الأحد الموافق 25-12-2011 ميلادي حفل افتتاح مؤسسة الإصلاح والتأهيل النساء طرابلس وكان ذلك بحضور كل من السادة معالي وكيل وزارة العدل السيد خليفة عاشر ، والمعالي العام طرابلس السيد إبراهيم بشوه ، ومدير عام جهاز الشرطة القضائية العفد/ إبراهيم صالح ، وذلك لإعادة تفعيل دور مؤسسات الإصلاح والتأهيل بعد إعلان تحرير ليبيا ، كما القوا بهذه المناسبة كلمات تضمنت شكرهم وتقديرهم لكل من ساهم في إعادة بناء دولة العدل والقانون وتكريم بعض أعضاء جهاز الشرطة القضائية الذين ساهموا في تفعيل المؤسسة والمحافظة عليها

وفي ختام الحفل قام الحضور بجولة تفقدية شملت زيارة الأماكن المخصصة للسلطات الزبيلات التي منها الرسم والصالة الرياضية ومشغل الحياكة والتطريز ، كما تم افتتاح العيادة الخاصة بالزبيلات وبقيت تلك من ضمن الأهداف والمعايير التولية التي تتادي بحقوق الإنسان.

## الوزير يلتقي سفيري مملكة هولندا و دولة فلسطين

في إطار تطوير وتحسين أداء وزارة العدل في ليبيا التي معالي السيد وزير العدل بمكتبه سعادة سفير مملكة هولندا لدى ليبيا وذلك صباح يوم الأحد الموافق 4 ديسمبر 2011 ميلادي بحضور وكيل الوزارة ومدير العلاقات والتعاون ومدير مكتب الوزير ، حيث تم طرح سبل التعاون وتعزيزه بين البلدين مستقلا في عدة مجالات قضائية من تدريب وتأهيل أعضاء القضاء والشؤون الإدارية ، وتقديم السفير باستعداد السلطات الولائية بتقديم المساعدة والخبرات اللازمة للتعاون القضائي ، من جهته رحب معالي وزير العدل بالمقترح والاستفادة من الخبرة الهولندية في المجال القضائي .

كما استقبل مكتبه بديوان الوزارة صباح يوم الاثنين الموافق 5 ديسمبر 2011 ميلادي سعادة دولة فلسطين لدى ليبيا حيث توقف خلال هذا اللقاء المشاغل التي تواجه المواطنين الفلسطينيين داخل ليبيا وكيفية علاجها بالطرق القانونية مع السلطات القضائية الفلسطينية ، وأعرب سعادة السفير عن سعده بضمن الاستقبال وسنجاح ثورة 17 فبراير المجيدة وأنه يطمح لاستقلال ليبيا أمة مستقلة دولة العدالة والقانون بفضل الشعب الليبي العريق .



## وزير العدل يجتمع مع بعثة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

التقى معالي وزير العدل صباح الاثنين الموافق 28 نوفمبر / 2011 ميلادي بمكتبه بديوان الوزارة بصوت منسقة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان رئيس قسم سيادة القانون والوفد العريق له بحضور وكيل الوزارة ومدير العلاقات والتعاون ومدير مكتب القانوني بالوزارة وتم خلال الاجتماع مناقشة أوجه التعاون بين المنظمة ووزارة العدل بشأن تقديم الخبرة والمشورة اللازمة عن قانون العدالة الانتقالية وعن المحجزين داخل المؤسسات ، والحديث عن تشكيل لجنة أو آلية لمعالجة هذا الأمر . كما تم خلاله تعزيز التعاون من أجل إقامة دورات تدريبية وورش عمل لأعضاء الهيئات القضائية حول العدالة الانتقالية والخطة المستقبلية لبنين أساس . هذا القانون وذلك نقل تجارب اللجنة المتحدة في هذا المجال .



## ليبيا تشارك في اجتماع لجنة الخبراء المؤهدة باتحاد المغرب العربي

تعزيزاً للتعاون العربي المغربي على المستوى القضائي والقانوني تم خلال يومي 25-26/12/2011 ميلادية اجتماع لجنة الخبراء المؤهدة باتحاد المغرب العربي بالجزائر ، حيث تم خلال هذا الاجتماع مناقشة عدد المواضيع القضائية والقانونية في دول الاتحاد المغربي والعمل على التنسيق لتعدد ورش عمل ولقاء طبيعة المرحلة التي تعيشها بعض دول اتحاد المغرب العربي ، كما تقرر خلال الاجتماع التأكيد على العباد الدورية للندوة للمجلس الوزاري للشؤون القضائية والقانونية خلال شهر أبريل لسنة 2012 ميلادية في ليبيا التي من شأنها في هذا الاجتماع لمدة من كمال البحري مدير ادارة العلاقات والتعاون ، وبعيد القواب ام سعد لعين سو المجلس الأعلى للقضاء، ومحمد ميلاد شريك مدير مكتب الشؤون القانونية .



## خلال اجتماع وزير العدل بالعلمين بالوزارة

## الموظفون يطالبون بزيادة رواتبهم

منهم كما طلبوا بضرورة الالتفات إليهم ومنحهم الامتيازات التي يستحقونها باعتبارهم جزءا لا يتجزأ من منظومة العمل في مجال القضاء في ليبيا . كما عبروا عن استيائهم لاختصاص زمن الاجتماع دون الاستماع لعدد كبير منهم لاتشغله في تسيير أمور الوزارة .

منه . كما اثن الوزير للمجتمعين بأن باب مكنته مفتوح لاستقبال وجهات نظر وشكاوى الموظفين التي تعترضهم ومن جانبه خلق عدد منهم على ان اثناء وزارة النظام السابق يقولون هذا الكلام في البداية ومن ثم يفتقون ولم بعد شاهدتهم أبدا يتاملين في سيادة الوزير على ان يكون عند عهدك لكي يكون قريبا

القضائي هو العمود الفقري لأي دولة لأن تطبيق العدل والقانون يساهم في رقي الدولة وتقدمها شيئا بلان طيلة فترة رئاسته للوزارة هو وزملائه سوف يعطون جاهدين لتطوير أداء القضاء والعاملين به ومنحهم الامتيازات كافة التي تجعل رجل القضاء يؤدي عمله على أكمل وجه وبمسير

عدل كل من وزير العدل ووكيل الوزارة ومندوبو الإدارات خلال الأيام الخالية اجتماعا تعاونيا بالموظفين العاملين بالوزارة بعد استلامه مهامه مؤخرا منهم فيه على تحفيز ليبيا مترحما على أرواح الشهداء الذين قدموا لأرواحهم فداه لهذا الوطن . وأكد في كلمته على ان العدل

## نص بيان المجلس الأعلى للقضاء في جلسته الأولى



القضائية متمشئة لأداء دورها وبكل اقتدار إذا ما توفرت الأرواح الملائمة والمالية للقيام بذلك ومن ثم يجب أن نقول بأنه ليس بوسع القضاء القيام بواجباته مع تلك التهديدات والتحديات من بعض المجموعات المسلحة التي لا تخشى تحت قيادات واعية لمصلحة البلاد وأمنها وسيادة القانون فيها خاصة وأن عدد من أفراد تلك الجماعات هم من ذوي السوابق الجنائية ومن خرجوا من السجون في ظل النظام السابق وقبل تمام تنفيذ العقوبات

من المناطق من تتخلل في شؤونهم وتهديدتهم بمخاطر ديانتهم إن رفضوا الإذعان لمطالب تلك المجموعات المسلحة الخارجة عن القانون إن هذه التصرفات ليست من شيم أبناء الشعب الناضل المكلف الذي قدم الشهداء من أجل الحرية والمساواة وسيادة القانون وإقامة دولة المؤسسات. إن المجلس الأعلى للقضاء بعد اجتماع اليوم بتشكيلته الجديدة بعد أن استأذن عن رئاسة السلطات التنفيذية وأصبح بندر شوونه الغنية باستقالته يؤكد بأن الهيئات

بسم الله الرحمن الرحيم في الوقت الذي يتزامن فيه المجلس الأعلى للقضاء مع كل الندوات والندوات التي تلت وتمازت تكدي في كل يوم بضرورة مباشرة الجهاز القضائي لأعماله بالشكل المطلوب، وإعادة النظر في بعض الرئاسات سعيا لتحقيق عداء أكبر، وبما يضمن المواطن وغيره من المتقاضين على أمنهم وحقوقهم ومسؤولا إلى إنشاء مجتمع يسوده العدل والمساواة وإقامة دولة القانون، إلا أن المجلس يشجب وبكل شدة تلك الأعمال الباطلة المسؤولة والانتهاكات المصاحبة والسامة بحرية القضاء وحيثه ومكانته من خلال الاعتداءات التي وقعت على بعض أعضائه بداية من الاعتداء على السيد النائب العام من قبل مجموعات مسلحة ارتكبت لنفسها التخلل السافر في أعمال النيابة العامة، وكذلك التصرفات التمييزية للهيئة التي طالقت السادة المحترمين في محكمة شمال بنغازي العمومية بما يتعارض السيت الموافق 11/19/2011 ميلادية، كذلك ما وقع على بعض أعضاء النيابة العامة والقضاة في عيد

## وزير العدل يتفقد الحاكم والنيابات

قام معالي السيد علي أحمدية عاتور وزير العدل في اليومين الماضيين بجولة تفقد المنطقة الشرقية ومصمراته والزواية . وتفقد سعاده خلال الجولة المقار القضائية التي لحقت بها الأضرار لثاء العمليات العسكرية بين ثوار السابع عشر من فبراير وكتائب الطاهية المفقور . كما أطلع على حجم الأضرار والدمار الذي لحق بهذه المحاكم والنيابات وما تحتاجه لتفعيل العمل القضائي بها ومزاولة عملها بكل يسر وسهولة وذلك في أقرب وقت ممكن .



تصوير : جلال شفيق



على اثر الاعتداء الذي تعرض له النائب العام

## اعتصام وتنديد واستياء بمجمع المحاكم

التي قدمها ابناء شعبنا البطل وقد صدق من قال : انا لا أخاف بأن يصبح دم القتي في صوت من يوقد اشتراكه لكن أخاف على بقية أمة من غلة لثيمة عذارة أن ما حصل يحولنا إلى مثلناشكم بشعور الوقوف ولفة جادة والظرة إلى خلوة ما حصل بكل موضوعية وواقعية واتخاذ إجراءات صارمة وحاسمة تعيد الأمور إلى نصابها وتقوم هذا الوضع المعوج الذي سنكون عواقبه وخيمة على الوطن والمواطن أن أعضاء النيابة والعاملين بها لا يملكون إزاء ما حصل سوى المطالبة بالآتي :

حل جميع التشكيلات العسكرية وإزاع كافة المظاهر المسلحة  
يستغريون قيام وزارة الداخلية بمحاولة إسباغ المشروعية على التشكيلات العسكرية بمنحها صلاحيات القضاة والتحقق في مخالفة صراحة لأحكام قانون الإجراءات الجنائية وبطلان بفسر هذا الأمر على من يحملون صفة مأمور الخيوط القضائي طبقاً لأحكام القانون . يستغريون نقاص وزارة الداخلية إزاء ما حصل وبطلان وتشكل عاجل بضرورة القضاء على الجناة وتقديم للعدالة ولا يبقوننا أن نشير هنا إلى أن حل أعضاء النيابة وموظفيها سعفاً حتى تتحقق مطالبنا .

النيابة العامة والعاملون بها



لقد ظل مكتب النائب العام محاصراً من قبل هؤلاء المسلحين مدة ليست بالقصيرة وسد الجرح والروح وارتفعت أصوات التهديد والوعيد ومنع أعضاء المكتب من الخروج إلى أن نال هؤلاء الضالدين ميتاهم وخروجوا في موكب أئيب بموكب الأعراس تتقدمه سيارات 14.5 بكثيرة ويملؤون الدنيا بأصوات أيقوق سياراتهم متهينم بالتصر الذي حققوه على دولة القانون أن أعضاء النيابة العامة والعاملين بها لرفعوا أصواتهم بالتنبية إلى خلوة هذه القلة ليس على عمل الجهاز القضائي فحسب بل على ما يمثله هذا الفعل الشنيع من استخفاف لا حدود له من ندماء الشهداء والتضحيات

وهيات ولأجل ذلك أنيط بها المشرع جملة من الصلاحيات لتمكينها من مباشرة عملها على الوجه الصحيح وهي بحكم تشكيلها والصلاحيات المنوطة بها تسهر على حماية المجتمع مما يهدد كبرته من إجرام وثغلات أمني وفوضى بيد أن ما حصل اليوم وما حصل قبله من قبل التشكيلات المنجحة بالإسلاح من اقتحام لمبنى مكتب النائب العام ومحاصرته وجمع خروج العاملين به لإرغام النيابة العامة على الرجوع عن الإجراءات القانونية التي اتخذتها بصدد جريمة القتل الممدد يقب الأية ويجعل النيابة طليقة لتحمية ويحول بينها وبين القيام بمهامها المنوطة بها .

الوزراء الذي قام بمقاتلتهم وقدموا له بياناً تندوا فيه بمثل هذا التصرف ومزكبيه الذي يعتبر انتهاكاً صارخاً لأحكام القانون والعدل والمساواة .

وجاه في البيان :  
السادة : رئيس المجلس الوطني الانتقالي  
والسيد رئيس الوزراء  
والسيد وزير العدل  
والسيد وزير الداخلية  
والسيد وزير الدفاع  
تعبون أن النيابة العامة هي الأسيئة على الدعوى الجنائية فهي تتوب عن المجتمع في حماية حقوق أفراد وجماعات

تعرض مكتب سعادة السيد عبدالعزيز المحامي النائب العام خلال السنة القوية الماضية للأحكام مسلح من قبل عدد من الأشخاص المنجحين بالأسلحة الخفيفة والمتوسطة وقذائف «ار بي جي» كوسيلة لتخطف على النائب العام وداخل مجمع المحاكم بمدينة طرابلس لإخراج عن زميل لهم منته بجرم قتل وهو رهن التحقيق والنظن وأوضح المسائر حسب الروايات أن هؤلاء المسلحين اجبروا النائب العام وكذلك المحامي العام بطرابلس بالتوقيع على أمر بالإفراج تحت قوة السلاح .

وانضمت إليه تلكيدا على رفض العاملين بالنيابات القضائية من قضاء وروساء محاكم ونيابات وأعدان وموظفين عاملين ومحايمين لهذا الإقدام المحاكم وانتهك حرمانهم في ظل غياب الجانب الأمني وعدم توفير الحماية والرعاية لحريات المحاكم .  
وقام العاملون باعتصام خارج مجمع المحاكم منددين بمثل هذه التصرفات التي لا تملك ولا تنتهي لثورة السابع عشر من فبراير وأهافها بآية صلة .  
كما أطوا خلال اعتصامهم عن الأسيئة الشنيعة من هذا الخرق للعدل القضائي الذي يجب أن تحترم حرمة واستقلال شخصية الإخبارية لتكدي سيدة دولة القانون وتوجه المشاركين في هذا الاعتصام لمكتب سعادة رئيس

### قانون رقم (4)

# بتعديل القانون رقم (6) لسنة 2006 ميلادي

**المادة (9)**  
يشترط الطاب جمع الإجراءات أمام المجلس بنقسه وله أن يقدم دفاعه كتابية وأن ينيب عنه في ذلك كله أحد أعضاء الهيئات القضائية أو أحد المحامين المقيمين أمام محاكم الاستئناف .

**المادة (92)**  
يحضر الشخص المحال إلى المحكمة التائبية بنقسه أمام المجلس وله أن يقدم دفاعه كتابية أو شفاهية وأن ينيب في الدفاع عنه أحد أعضاء الهيئة القضائية أو أحد المحامين المقيمين أمام محاكم الاستئناف .

**المادة (93)**  
تتظر الدعوى التائبية ويحكم فيها في جلسات سرية ويجب أن يكون الحكم في الدعوى التائبية مشتملاً على الأسباب التي بني عليها وأن تنسب إليه عند النقل به ويكون الحكم نهائياً .

**المادة الثانية**  
يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره وينفك كل حكم يخالفه وينشر في الجريدة الرسمية .  
المجلس الوطني الانتقالي

**المادة (3)**  
يقوم على شؤون القضاء مجلس أعلى يسمى (المجلس الأعلى للقضاء) يتولى الاختصاصات المقررة للمجلس الأعلى للهيئات القضائية المنصوص قانون آخر ويشكل على النحو الآتي:  
1 رئيس المحكمة العليا  
2 النائب العام  
3 رؤساء الاستئناف  
أعضاء  
يختص المجلس دون غيره بالفصل في الطلبات التي يقدمها أعضاء الهيئات القضائية المشككة بالمسائل الآتية:  
1 إلغاء القرارات الإدارية النهائية المتعلقة بأي شأن من الشؤون الوظيفية لأعضاء الهيئات القضائية فيما يتعلق أصلاً في الخصائص القضاء الإداري وظلمات التعويض المترتبة عليها .  
2 منح إعانات الخاصة بالموتوبات والمعاشات والمكافآت المستحقة لأعضاء الهيئات القضائية أو لورثتهم .  
وقد تكون قرارات المجلس في هذه الشؤون نهائية .

- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 ميلادي بشأن نظام القضاء  
صاغ القانون الأتي  
يستبدل بنصوه المواد (93،92،91،90،89،88،87) من القانون رقم (6) لسنة 2006 ميلادية بشأن نظام القضاء المنصوص الآتية:  
**المادة (1)**  
تعريفات  
يقصد بالكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المقابلة لها ما لم تدل القرينة على غير ذلك:  
1 المجلس: المجلس الأعلى للقضاء  
2 رئيس المجلس: رئيس المجلس الأعلى للقضاء  
3 الهيئة القضائية: إدارة التفتيش على الهيئات القضائية- المحاكم- النيابة العامة- إدارة القضاء- إدارة القانون- إدارة الحماية الشعبية .  
4 رئيس الهيئة القضائية: النائب العام. رؤساء إدارات الهيئات القضائية- رؤساء المحاكم- المحامون- العاملون- رؤساء النيابة.  
5 كل إشارة إلى عبارة أمين العزل الواردة بالقانون المشار إليه تعتبر إشارة إلى وزير العدل .

المجلس الوطني الانتقالي  
قانون رقم (4)  
بتعديل القانون رقم (6) لسنة 2006 ميلادي بشأن نظام القضاء  
المجلس الوطني الانتقالي  
بعد الإطلاع:  
- على بيان التصرف لثورة السابع عشر من فبراير الصادر في 22 مارس 2011 ميلادي .  
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 2 أغسطس 2011 ميلادي .  
- وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية .  
- وعلى قانون العقوبات .  
- وعلى قانون الإجراءات الجنائية .  
- وعلى القانون رقم (87) لسنة 1971 ميلادي بشأن إدارة قضايا الحكومة .  
- وعلى القانون رقم (88) لسنة 1971 ميلادي بشأن القضاء الإداري وتعديلاته .  
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 1990 ميلادي بشأن الضمان الاجتماعي .  
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 1982 ميلادي بشأن إعادة تنظيم المحكمة العليا وتعديلاته .  
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 1992 ميلادي بإنشاء إدارة القانون



### في ورشة عمل النهج المبدئي لعملية وضع الدستور:

## التأكيد على كفالة الدستور لحقوق جميع أفراد المجتمع نحو بناء ليبيا المستقبل

بطريقة واحدة لفظ وهي فتح قنوات الاتصال وهذا يكون عن طريق الندوات والحوارات

وأضاف السيد طارق الهادي المحبوب وكيل النيابة العامة وأحد الأعضاء المشاركين بالورشة المتعلمة بنهج صليبية وضع الدستور. حيث استهل حديثه: نحن نعي أهمية وضع دستور باختياره بعدد طيبة ونوزع نطاق الدولة واختيار نظام الحكم وتحديد حقوق المواطنين ونوزع السلطة لكي تضمن أن يكون لنا دستور شرعي ويكفل لنا انطلاقا نحو مجتمع المواطنة والعدالة والمساواة والإزدهار والتقدم والرخاء مجتمع لا مكان فيه الظلم والاستبداد والظلم وحكم الفرد. ونحن نلح بشدة على أهمية الطريقة التي يتم من خلالها وضع الدستور واتاحة الفرصة إلى أفراد الشعب للدخول والمشاركة المباشرة في صياغة نص الدستور لأن ذلك سوف يعكس الدستور مدى احتياجاتنا وتطلعاتنا وإرادة الشعب بالإضافة إلى أهمية حضور مثل هذا الدستور تضمن لنا دراسة وتقييم مبادئ الأساسية المطلوبة لصياغة مثل هذا الدستور ومداهم تحقق ذلك على سبيل المثال مدى التوافق أو سببا المشاركة والثقة أو التوافق ومن ذلك تضمن أن يكون لنا دستورا شرعا سيقيم بإصلاح نظام الحكم وتوضيح حقوق الإنسان الأساسية

ومن جهة أخرى أضافت السيدة أمينة المغربي: رئيس مجلس الإدارة لجمعية التواصل لشباب وبنساء وأطفال ليبيا الحرة

إن الجمعية تهتم برفع الكفاءات وتهيئة الشباب والنساء والمجتمع عامة لكي يكونوا أفرادا ذا كفاءة في المجتمع في بناء الدولة الحديثة دولة ليبيا الديمقراطية حيث تقوم بعديد البرامج على سبيل المثال الندوات وكذلك ورش العمل لتحقيق الأهداف الأربعة الأثر.

وأضافت المغربي فيما يخص بالورشة والهدف منها حيث تعنى بالمحتوى وكيف يكون الدستور ولكن نتميز بالآلية التي سوف يتم من خلالها وضع الدستور وهي لابد أن تكون صليبية على نهج المبادئ الأساسية لهذه العملية وفي هذه المرحلة تم الاستعانة بخبراء من معهد السلام الأمريكي.

عرضت بعض النتائج من العراق وكينيا وجنوب إفريقيا وبعض الخبراء الذين حضروا هذه الندوات والندوات منها ما كان شليا لتفادي الأخطاء ونكر المغربي: تقابل المجموعات التي حضرت فعاليات هذه الورشة كان إيجابيا جدا وكان حرصنا على اختيار المجموعات على أن تكون مجموعات من مختلف القطاعات منهم المحققين وكذلك السياسيين وأفراد المجتمع المدني لكي نتميز بطريقة المناقشة والحوار. حيث كان في الحقيقة من وجهة نظر المشاركين في الورشة فاعلة وحرصوا على أن يتم هذه الورش في مختلف مناطق ليبيا المشاركين في القسم الذين سيتولون إعطاء مآخذه هذه الورشة أو قيادة ورش العمل لأنهم استفادوا من التدريب ومن ثم العمل على تكوين فرق لإعطاء فكرة في مختلف مناطق ليبيا المختلفة التي وضع الدستور.

في الختام يسعى المشاركون في الورشة أن يكون الدستور يخلق حل جميع أفراد المجتمع نحو بناء ليبيا المستقبل

وفي السياق ذاته قالت السيدة: نجلاء المنوش المختصة بالبرامج بمعهد السلام الأمريكي والثالثة بالمجتمع المدني الهدف من هذه الورشة حضور الخبراء المختصين من معهد السلام الأمريكي الاستفادة من خبراتهم ومحاولة لخلق دستور يتماشى مع الطابع الليبي

وفي الحقيقة الثالثة هذه الورشة عملت على تدار من قبل معهد السلام الأمريكي حيث كانت الورشة الأولى بخصوص إدارة الصراع بالمنطقة الشرقية والغربية، والفكرة كانت من منطلق خلق مخرتين محلين قادرين على إدارة الصراع بالمرحلة الانتقالية لتوفر فيهم المهارة والقيادة لكي يستطيعوا تسيير المرحلة القادمة.

ولهذه الورشة حول كيفية وضع المنهج المبدئي لعملية صناعة الدستور وباختيارها أول ورشة عمل من نوعها في ليبيا والهدف من وراء هذه الورشة هو تكليف وتوعية الناس في المبادئ والأهداف التي لابد أن تكون في الدستور بصحة علمية، وخيار الفريق الذين قاموا بحضور هذا اللقاء خبراء على مستوى عال جدا وهم من مختلف دول العالم لديهم خبرات والعرض من وجودهم الآن هو مشاركة خبراتهم مع المجتمع الليبي لتفادي الأخطاء التي حدثت في المناطق ومحاوله لخلق دستور يتناسب المجتمع الليبي والثقافة الليبية. وفي النهاية نحن للبيبيين من سيخلق هذا الدستور لابد دولة ينبغي لطبيعية.

كما رأينا في تنظيم هذه الورشة الترويج في فئات التي تقوم بمناقشة هذا الدستور سواء من مؤسسات المجتمع المدني أو من القياديين أو من أعضاء المجلس الانتقالي أو من الأشخاص للشخصين في المجال الحقوقي وهذا يعطي زخما في المجتمع ويعطي أهمية مسورة واسعة كيف نستطيع بناء الدستور القادم، والتمنى أن تأخذ هذه الورشة نطاقا أوسع لكي نستطيع أن نعطي النشاط على المناطق الليبية كافة.

ومن أهداف الورشة تحقيق مبادئ التوافقية يعني أن يشمل الدستور شرائح المجتمع كافة ولتحقيق مبادئ الشفافية ولابد أن يكون شفافا وأوضح الآلية التي سبق بها كل القوانين الأخرى، وكذلك المشاركة لجميع الأفراد ونسب متساوية بدون فرق بين فئات المجتمع، وكذلك توافق في الآراء، خصوصا نسبي إلى الإجماع وتوافق آراء الثمان لا تزيد أقبية بسيطة وهي تقرر صعيد الشعب.

ولذلك هذه الأهداف متفق عليها في الدستور الأخرى ولا بد أن تكون في الدستور الليبي وهذا ليس بجديد ولكن التماسيل تختلف من مجتمع إلى آخر ومن منطقة إلى أخرى.

وأضاف المنوش: تم مناقشة الإعلان الدستوري للمجلس الوطني الانتقالي الذي كان مثير جدل خصوصا المادة (30) وتم مناقشة ما هي السياسات في هذه المادة وكيف تستطيع أن تتخطى في الدستور الجديد القامم وخصوصا أننا نعد مشروع الدستور والهدف كيف نعد دستور بنوع أخفاه التي كانت في السابق وباختيار أن آخر دستور كان للثورة الليبية في الحسيديات فلا نستطيع أن نعتمد هذا الدستور ولكن نستطيع نتأسس به أو نلخذ منه بعض الأحكام والمبادئ التي تعتبر مبادئ عامة نستطيع أن نقتبسها من أي دستور آخر.

وفي الختام أتمنى أن نسمع صوت مؤسسات المجتمع المدني وأن يكون له تأثير كبير على القرارات في المرحلة القادمة وخصوصا من الحكومة لأن مؤسسات المجتمع المدني هي صوت المجتمع الليبي وبالتالي لابد أن يكون هناك تواصل بين مؤسسات المجتمع المدني والحكومة وهذا لن يتأتى إلا

الدستور يكفل الحقوق الأساسية ويصون الحريات لكل أفراد الشعب الليبي لذلك من المهم أن يكون النهج المبدئي لهذه العملية على المسار الصحيح ومن هنا المنطلق عقدت ورشة العمل (حول النهج المبدئي لعملية وضع الدستور) وذلك خلال الفترة القوية الماضية 4-8/2011/12 بطلب من الوان - طرابلس، الذي أشرف عليها معهد السلام الأمريكي ويرعية جمعية التواصل لشباب وبنساء ليبيا الحرة.

وكان لصحيفة العدالة جولة فعاليات هذه الورشة حيث التفت بالسيد: فحضر محمد العجة أحد أعضاء المجلس الانتقالي ورئيس الشؤون السياسية والعلاقات الدولية بالمجلس الذي قال:

نحن ندعو بالمشاركة في هذه الورشة الخاصة بالعملية الدستورية وهي مؤسسة مثالية لثبية وهي مجموعة التواصل بالتعاون والتنسيق مع مجموعة السلام الأمريكية ومطالبة الشعب. جل المشاركين هم بيبيين مع وجود خبراء من مختلف الدول.

ولقد قموا لنا ثلاثة نتائج على امتداد ثلاثة أيام لتجارب دستورية منها (جنوب إفريقيا، وكينيا، والعراق)

ورغم تباعد هذه التجارب على التجربة الليبية لكن المهمة في واقع الأمر لتطبيق الضوء على هذه التجارب.

وأضاف العجة: إن هذه الورشة عملت متقدم جدا خصوصا نحن في هذه المرحلة الانتقالية ونحن نعد مؤتمرا وأن المؤتمر ينتج عنه لجنة لكتابة مسودة الدستور الليبي ونحن نطمح إلى أن يكون الإصدار للمرحلة الانتقالية الأولى التي سوف تشهدا ليبيا بعد عقود من الزمن نحو (50) سنة والأنا نعد التجربة مسألة أو شبيهة لها لكن في ظروف مختلفة.

وإن هذه الورشة سوف تساهم إلى حد كبير لهم بعض التحيزات وبعض الصعوبات التي قد توجهها في صياغة الدستور وفي القيام بالعملية الدستورية.

وفي الختام أتمنى بأن تكون هناك مشاركة فاعلة من مجموعت أخرى هامة بالشأن العلم وأيضا بعض منظمات المجتمع المدني كانت أجد لو أنهم موجودون لأنهم سيعلمون دورا أساسيا في العملية الانتخابية وفي صياغة الدستور وأيضا كانت التمس المشاركة أكبر من أعضاء المجلس الانتقالي وأيضا الحكومة الانتقالية.

وأضاف السيد زهير المغربي أستاذ جامعي هذه الورشة تعتبر مهمة خصوصا أن ليبيا ليس لديها فهم الكامل لعملية صنع الدستور وما المحطات واللجان التي اختارها فهي الكثر من الأبحاث تأخذ الأمر بسياسة.

لوقت ليس كافي في الانتهاء صليبية وشفافة وتطلب مشاركة الجميع والحوار مع مؤسسات المجتمع المدني بحيث نخرج بوثيقة دستورية تعبر عن فكرة وآراء ومعتقدات الناس كافة، وليس فئة معينة وهذه الورشة تسلط الضوء على هذه القضايا، وعلى المشاكل من خلال عرض تجارب دول أخرى وتجارب متشابهة، ونحن ما هي الأخطاء التي وقعت وكيف يمكن الاستفادة منها في العملية الدستورية القادمة في ليبيا ومن المهم توسيع مثل هذه الورش ويتم التركيز عليها في عدة أماكن بحيث يتم توعية الناس بهذه العملية ولابد الاستفادة الكثر من الأبحاث تأخذ الأمر بسياسة حتى يستوعب الناس هذه العملية.

كلمة أوجهها إلى الشعب الليبي لابد من المشاركة لكي تتضمن هذه الوثيقة شروحها من خلال الحوارات وإبداء الآراء وتعبير.



إعداد : وفاء بن طالب

## بحار يتسبب بموت 9 فتيات في نهر النيل



حكمت إحدى المحاكم في القاهرة بالسجن عشر سنوات بحق بحار مركب تسبب بموت 9 فتيات وإصابة 4 أخريات في حادث غرق مركب بالنيل. وأمرت المحكمة بمعاقبة شقيق البحار "مساعدة" بالحبس 6 أشهر. وكان المتهمان قد واجها تهماً بالقتال والإصابة الخطأ وزيادة الحمولة عن المسموح بها في المركب المستخدم من قبلهما.

وأثار الحادث الذي وقع بداية الشهر الماضي انتقادات لعدم متابعة السلطات فرض إجراءات السلامة في آلاف المركب التي تستخدم في نهر النيل.



دوليانات

## حوت عمره 37 مليون عام في مطار القاهرة

للهيكل لكي يتم عرضه وإن عليه أن ينتظر فترة طويلة قبل استكمال متحف خاص بالحياتان بحري التخطيط لبنائه في وادي الحيتان.

ونقلت الصحيفة أن جهاز شؤون البيئة وهي الجهة المفروض عليها بناء وتنفيذ هذا المتحف لا تملك التمويل اللازم لإنشائه. ووصفت مجلة "الشيسودال جيو جرافيك" الأمريكية في عدد هاتينال (أغسطس) الحالي المعلومات التي تم التوصل إليها من الكشف عن الحوت بأنها تتسوى في قيمتها مع المعلومات التي كتبت على حجر رشيد الفرعوني المعروف.

ويعتقد أن المنطقة التي وجدت فيها هيكل آخرى من الحيتان كانت مغطاة بالمياه قبل حوالي 40 مليون عام قبل أن تتحسر المياه شمالاً إلى البحر الأبيض المتوسط.

احتجز مطار القاهرة هيكل حوت عمره أكثر من 37 مليون عام بسبب خلاف على الضرائب مع وزارة البيئة المصرية لكن حتى لو أفرج عنه فإن الهيكل الذي لا يقدر بثمن قد لا يجد مكاناً يوضع فيه. وذكرت صحيفة "المصري اليوم" أن موظفي مصلحة الضرائب احتجزوا الهيكل بعد عودته من الولايات المتحدة بمطالبي الزوار بدفع 200 ألف جنيه "نحو 48 ألف دولار" رسوماً جمركية لإخراجه من المطار.

ونقل الحوت الذي وجد في منطقة وادي الحيتان في القوم قبل عامين إلى جامعة شينجياغو بسنغاف (عادة تركيبه وإجراء الدراسات عليه قبل إعادته إلى متحف للحياتان بحري بنزاه جنوب القاهرة).

وتقول مصادر بورصة السياحة للبيئة أنه لا يوجد مكان مناسب



## أم تحتجز ابنها ست سنوات في كوخ مخصص للبهائم



محاكمة

## امرأة بتهمة قتل هر

منزل عن باقي أسنانها، الفاجعة الكبرى وقضت يوم 30 ناضر 2010 عندما تصادف مرور أحد الجيران أمام منزل المحتجز لتفقدوه الصفة إلى سماح ابن المحتجز يرتفع شهياً شهياً، بما كان عليه إلا أن يبلغ السلطات المحلية ببلدية مدينة أز غغان.

وعند الانتقال كل من قائد قيادة الجماعة المحلية للمدينة وقائد سرية تاركه إلى عين المكان.

وجدوا المحتجز مكبلاً ومجرداً من ملابسه عارياً كما ولدت أمه مفسدة الرجلين داخل كوخ معد خصيصاً لترسية البهائم، فتم نقله إلى المستشفى المحلي لتناظر وعرضه على طبيب مختص الذي قرر نقله إلى مستشفى القرايس التخصصي بمدينة وجدة شمال شرق المملكة المغربية.



عبد الكريم من مولد 1987 يقطن بأحد الأحياء في مدينة أز غغان شرق محافظة الناظور المغربية، توفي والده، وظل يعيش مع والدته وأخوين شقيقين له وأخت تكبره بسنتين، الأخ الأكبر ذو الثلاثين سنة متزوج والأخت الكبرى كذلك ذات الخامسة والعشرين سنة مطلقة إلى جانب أخ ثالث لهم يبلغ من العمر عشرين سنة عزاب وكليهما عاطلون عن العمل يقطنان على ما تركهم والده قبل وفاته من إرث رفقة والدتهم.

المحتجز عبد الكريم كان يعيش حياته عاديًا حسب شهادة الشهود الذين استمعت شهادتهم وسعد وفاته والده أصابته اكتئاب مرده إلى حصر مانه من حقه في إرث والده من طرف أشقائه والدة التي عمدت إلى احتجازهم بمكان

## مدمنة مخدرات تقتل طفلها بحليبها



تسبب طفل رضيع في الشهر الثاني من العمر وقضى نحبه بعدما أرضعته والدته إثر تعاطيها مخدراً خطيراً انتقل إليه عبر حليبها، ووجهت إلى والدته تهمة قتل صغيرها وأقاد موقع "ماي فوكس أبلنتا" الأمريكي أن الشرطة اتهمت كاشيا بونسون (25 سنة) بالقتل على خلفية وفاة ابنها جاك البالغ من العمر شهرين.

وقالت الشرطة أن نتائج تشريح جثة الصغير أظهرت أنه توفي في الربيع (مارس) الماضي نتيجة التسمم بمخدر الميتامفيتامين.

وقال المحققون أن وجود هذا المخدر في حليب الأم قتل الطفل.

وقال سكوت من شرطة فينيكس فيل أن "الأم كانت ترضع الطفل ونقلت الميتامفيتامين إليه ما أدى إلى وفاته".

يشير إلى أن الأم مسجونة من دون السماح لها بدفع

أعلنت النيابة العامة الكورية الجنوبية أن امرأة أودعها حكماً بالسجن لمدة عامين بعدما وجهت إليها تهم جنائية إثر قيامها بترتيب هجر جازها وقتلها من لحظة شقة في الطبقة العاشرة، في دعوى دائرة حول قسوة التعامل مع الحيوانات في كوريا الجنوبية. وتكررت وكالة الأنباء الكورية الجنوبية "يونهاب" أن المرأة التي تدعى تشوي والسياسعة من العمر 24 سسنة متهمه أيضاً بالإساءة لصاحب الهر وضابط الشرطة الذي استجوبها.

وشارت إلى أن تسجيل فيديو يظهر تشوي وهي تترك لهر مراراً وتكراراً قبل أن ترمى من النافذة في الطبقة العاشرة من المبنى الذي تسكنه في فجر أحد الأيام في الصيف (يونيو) الماضي، وعثر على الهر "ونيسي" ناقصاً على الأرض تحت المبنى.

واتصل صاحب الهر بـمنظمة "التعايش مع حقوق الحيوانات في الأرض" التي نشرت التسجيل على الإنترنت ورفعت عريضة إلى النيابة العامة.

يشير إلى أنه في حبال إبانتها بالإساءة لحيوان، يمكن أن تعرض على تشوي غرامة مالية تقدر بـ5 ملايين وون (4222 دولاراً).

## القانون الدستوري ومفاهيمه

السياسية أصبحت تصطلح بأبواب باللغة الأهمية داخل المجتمعات وخاصةً أظمنتها السياسية غير أن هناك من يحول له التمييز بين وظائف الأحزاب وفقاً لطبيعة النظام السياسي (ديمقراطي أو شمولي)، وفي هذا الإطار ربما يمكن التفرقة بين وظائف الحكمة ووظائف الأحزاب خارج السلطة (المعارضة) كما يتحدث البعض عن وظائف خاصة للأحزاب في البلدان النامية.

لكننا لن نتوقف كثيراً عن هذه التصنيفات إلى تلك الفوارق الوظيفية والتصميمات إن وجدت سيتم التركيز على أهم الوظائف التي تصطلح بها الأحزاب السياسية بشكل عام بعيداً عن هذا الجدل والتصنيف يمكن أن نلخص أهم وظائف الأحزاب السياسية فيما يلي:

1 - **تجميع المصالح:** ويصعد بها تحوير مطالب الناس إلى بدائل لسياسة عامة موجودة من قبل.

2 - **التجنيد السياسي:** يقصد بالتجنيد عملاً عقلياً لتهيئة أفراد لشغل أوتار من نسق اجتماعي ما ويعني التجنيد السياسي شغل المناصب الرسمية كريس مجلس الوزراء أو الزورير ويقوم الأحزاب بهذا الدور من خلال التمييز أو عبر الانتخابات.

3 - **التثقيف السياسي:** وتشير إلى عملية تعلم القيم والاتجاهات السياسية والقيم والأعراف الاجتماعية ذات المغزى السياسي.

4 - **تعمل الأحزاب السياسية (كمسار أفكار):** فهي تختار وتحدد القضايا التي تواجه المجتمع وما يحتاجه من حاجات وتقوم بترتيب تلك تبعاً للأولوية وتثير الانتباه إليها أثناء الحملات الانتخابية.

5 - **يرى البعض أن الأحزاب السياسية تقضي بالبرلمانية لأنها تمكن الشعب من التعبير عن رغباته ومطالبه بطريقة منتظمة وفاعلة كما تقوم الرابطة بين الهيئة النخبوية والهيئة الحاكمة.**

6 - **الرقابة والمحاسبة:** تقوم الأحزاب بمراقبة تصرفات الحكومة وأعضائها.

7 - **أداة لإضفاء الشرعية:** إن مشاركة الأحزاب في العملية السياسية تمنح النظام السياسي الشرعية.

8 - **إن وجود أحزاب منظمة من شأنه أن يجعل المجلس البرلمانية يمدى عن تأثيرات الانتخابات المقابلة الشعبية التي يخشاها النواب غير المرشحين حزبياً.**

9 - **قد تكون أحزاب أدة لتحقيق التمثيل القومي والسياسي في البلدان النامية إذ أن الأحزاب عبر مراكزها ومكاتبها المنتشرة في حثا المواطنين على الانتخاب إليها.**

الاجتماعية التي يمثلها ويوجد من أجل التصار أهدافه وغاياته التي يصبو إليها وكل حزب من الأحزاب السياسية له مبادئ تنظيمية وفكرية واجتماعية وله قوانينه الداخلية يحكمك إليها (النظام الداخلي) وله برنامج محدد بسيط فيه هويته الفكرية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية.

تلك أهم التعريفات التي قدمها الباحثون والمفكرون في محاولة منهم لمصنيد مفهوم الحزب السياسي وتحديد منطلوه الإجمالي وقد لاحظنا مدى التمايز بل والتناقض أحياناً بينها إلا أن ذلك لا يمنعنا من محاولة رصد بعض القواسم المشتركة بين تلك المفاهيم إن وجدت:

1 - **مسرورة** توفر رؤية سياسية أي وجود أيديولوجية مشتركة تترجم عادة في برنامج الحزب السياسي الذي يعرض على المواطنين لاختياره عبر الانتخابات.

2 - **وجود تنظيم** يتمتع بالعمومية والاستمرار على أن يمتد التنظيم إلى المستوى المحلي مع وجود فصائل منظمة داخلية وبين الوحدات المحلية والقومية.

3 - **أعضاء الحزب السياسي** بالتأييد والانتساب الأمر سيما في أوقات الحملات الانتخابية والتعبيرات والتظاهرات المهمة.

4 - **السمي** الحديث للوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها عبر إقامة التحالفات في محاولة للتأثير على قرارات وأولويات السلطة الحاكمة من خلال وجود حزب في صف المعارضة.

5 - **وتختلف** الأحزاب من حيث طبيعتها العضوية وتستعمل على التمييز بين نوعين:

أ - **أحزاب الكوادر أو الصفوة:** تتم في الغالب أبناء الطبقة البرجوازية ولا تبدي اهتماماً بالماهيرية لأنها تهتم بفترة قليلة معينة وتمتد أحزاب الخبث على الثروة والمكانة الاجتماعية المرموقة لأعضائها وتتم بلوغ من الهشاشة الداخلية والزلزال الأعضاء بمبادئها وترى هذه النخب أنها تمتلك من الخبرة والقدرة على إدارة الحملات الانتخابية ما يمكنها من كسب الأصوات وإيصال المرشحين إلى كرسي الحكم.

ب - **أحزاب الجماهير:** تستغل الجماهير تحفيق غايات سياسية واجتماعية ومالية بغية تلقيف الجماهير وتوعيتها سياسياً وإعداد نخبة منها لتولي المناصب السياسية والإدارية في الحزب والذرة إضافة إلى المورد المالي الذي يحصل عليه الحزب من تسديد اشتراكات الملتسبين وينتج في هذا الإطار الأحزاب الشرعية والقومية والدينية.

ثانياً: **وظائف الأحزاب السياسية:** نظراً لتملكة المحورية للأحزاب في الأنظمة السياسية وارتباطها العميق بمفهوم الديمقراطية والمشاركة السياسية حتى أن البعض يقول إن الأحزاب عماد الديمقراطية والعداء للأحزاب يخلق العداء للديمقراطية نفسها فإن الأحزاب

إن المعنى اللغوي للدستور هو أن مصطلح كلمة دستور يعود إلى أصل فارسي وهو مكون من كلمتين (دست) و(وري) التي تعني صاحب اليد.. وجاء هذا المصطلح إلى اللغة العربية عن طريق الأتراك ومعناها في العربية (الأساس أو القاعدة أو الإذن أو الترخيص)..

أما معنى هذه الكلمة في الفرنسية والإنجليزية تعني (التأسيس أو التكوين) وتطلق كلمة دستور أيضاً على السجل الذي يجمع فيه قوانين الملك أو السجل الذي يحفظ أسماء الجنود وروايتهم.

**تعريف الدستور:** هو مجموعة القواعد التي تحدد الأسس العامة لطريقة تكوين الجماعة وتنظيمها.

والتعريف الاصطلاحي للدستور: هو مجموعة القواعد أو (المبادئ) المتعلقة بتنظيم ممارسة السلطة وانتقالها والعلاقة بين القاديين المعقولة بالحقوق والحريات في الدولة أو في المجتمع السياسي ومحور القانون الدستوري يقوم على السلطة ويعرف أيضاً القانون الدستوري من الناحية الاصطلاحية:

هو العلم الذي يهتم بدراسة القواعد المتعلقة بتنظيم ممارسة السلطة في الدولة أو في مجتمع سياسي لا يلاحظ من بقول الدولة ومرة المجتمع السياسي.. لأن الدولة هي مرادف المجتمع السياسي.

**المفهوم الشكلي للقانون الدستوري:** هو ذلك المفهوم الذي يتحدد (بتحديد) ويتأثر بطبيعة الدستورية ويعتبر جميع القواعد الواردة فيها قواعد ذات طبيعة دستورية وقد تعرض المفهوم الشكلي إلى عدة انتقادات منها:

1 - **كونه مفهوم** قاصراً وذلك لأنه قد يصفى الصفة الدستورية على قواعد لا تتصل بهذه الصفة.

2 - **القواعد الدستورية** هي أعلى من القواعد القانونية العادية يعني أن المشروع العادي لا يستطيع أن يخالف لئلا دستورياً لأنه لا يمكن للدولة أن يخالف الأية وذلك استناداً إلى مبدأ يسمى (رسو الدستور) حيث لا يستطيع أن يصوغ أو يفرض فكرة على المشرع الدستوري.

3 - **إن القوانين الدستورية** تتلخص في المبادئ العامة وترتكب التصديلات.

المفهوم المعاصر أو الحديث يسمى بالمفهوم العلمي وهو ذلك المفهوم الذي يفتش عن حموى ومحتوى وضمون القاعدة الدستورية بعض النظر عن موقع تلك القاعدة قد تكون موجودة في سلب القاعدة الدستورية، فإلزاماً تكون ذات طبيعة دستورية إن تعلق من قريب أو من بعيد بأمر ممارسة السلطة في الدولة ولا يهتم بعد ذلك بإمكان وجود السلطة هو جوهر القاعدة وهل لا الموضوع الموجود في القاعدة يتعلق بالسلطة أم لا وإن المفهوم المتبع حالياً هو المفهوم الواسع أو العلمي فالقانون الدستوري يهتم عادة بنظم الحكم في الدولة وكذلك السلطات العامة والمصالح العليا في الدولة.

وقد وصف الفقهاء القانون الدستوري بأنه القانون الذي يصف الأجزاء المختلفة الذي يتكون منها كيان الدولة وهي في حالة السكون.

**حول مفهوم الأحزاب السياسية ووظيفتها:** تعتبر الأحزاب إحدى الظواهر البارزة في

تتم المادة (16) من نظام روما الأساس على أنه بالتمسك الجنائية لا يجوز البدء أو التحريك في تحقيق أو مقاضاة بموجب هذا النظام الأساس لمدة اثني عشر شهراً بناء على طلب من مجلس الأمن إلى المحكمة بهذا يتضمنه قرار يصدر عن المجلس بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ويجوز للمجلس تجديد هذا الطلب بالترتيب ذاته.

يستخلص من هذا النص أن مجلس الأمن الدولي يجوز له أن يطلب إلى المحكمة الجنائية الدولية وقف التحقيق أو أرجاء المحاكمة وفق الضوابط التالية:

- **مسرورة** أن يكون الطلب إلى المحكمة مبني على قرار يصدره المجلس بهذا الشأن. إن يتصرف المجلس بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ويعتبره أخرى يجب أن يروي المجلس أن التحقيق أو المحاكمة محل الإرجاء من شأن الاستمرار في أي منهما أن يشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين.

ينبغي أن يكون إيقاف التحقيق أو المحاكمة لمدة محددة لا تزيد على 12 شهراً غير أن المادة (16) تمنح المجلس بتجديد الطلب بالترتيب ذاته بعد مرور مدة من المرات.

وتجدر الإشارة إلى أن نص المادة (16) من النظام الأساسي محل البحث أثار جدلاً كبيراً في محيط لفته الذي يتأثر به في هذه الشأن رأيناً لعضائها يودع من مجلس الأمن رخصة أرجاء التحقيق أو المحاكمة وأخر معارض ذلك.

وهكذا تبين أيضاً مواقف الدول التي شاركت في مؤتمر روما 1998 الذي على إيلاء المحكمة الجنائية

## حق مجلس الأمن وقف إجراءات التحقيق والمحاكم بالمحكمة الجنائية الدولية

سلطة سياسة واسعة التعلق فيما يتعلق بالمسائل ذات الصلة بحفظ السلم والأمن الدوليين.

وفضلاً عما تقدم جرى الفريق أيضاً أن حفظ واستعادة وبقاء الملازم لا يكون بالضرورة عن طريق تسيير إجابي يتمثل في إحالة إلى المحكمة وإنما قد يكون عن طريق تسيير سلبي يتمثل في وقف الإجراءات أمام المحكمة.

وأما الحقبة الرئيسة التي يسوقها الرأي المعارض لتفكر منح مجلس الأمن رخصة إيقاف الإجراءات أمام المحكمة الجنائية الدولية فتتمثل في أن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى نتائج سلبية وخيرية في نفس الوقت ولعل أبرزها تسيير المحكمة الجنائية الأمر الذي ينتج عرقلة المحكمة بتدخلها في مناهات سياسات الكيل يمكنها من العدالة الانتقالية التي ثبت الارتفاع وبلدت التجربة العملية أن مجلس الأمن لم يتناول إليها إلى انتهاجها في معالجة بعض القضايا الدولية. وأما رندا الترحيح بين هذين الرأيين على أساس الاعتبارات القانونية من جهة والاعتبارات السياسية من جهة أخرى فوجدنا أن كلا الرأيين جنير بالأهم من هذه الناحية.

وتلك حسب حجتها قراري الأول أو دعاهما قراري الثاني.

ولعمرة الرئيسة التي يسوقها تصار الرأي الأول المؤيد لفكرة منح مجلس الأمن سلطة إرجاء التحقيق أو المحاكمة في نص المادة (16) ما هو إلا تطبيق صلي لسلطات مجلس الأمن كما هي محددة في ميثاق الأمم المتحدة وخاصة الفصل السابع منه الذي يعطي للمجلس



إعداد : زكية رمضان سعيد

# كرامتي .. ولا يمكن ..!

حلم «الستان الأبيض» بغزل مخبئة كل فتاة، وليلة العمر إما أن تؤدي إلى «جنات النعيم» أو تلقف بك على حافة «جرف هنر فيلهار بناب».

أما زهور وعصافير، وأحياناً أشواق بين هذا وذاك، أم حلم ذكره دون هوراة نحو القاع، مع ذلك فهي سنة الله في خلقه والنكاح يسمي «الإكمال للبين» ولكن أن تصطدم في الواقع بمن يقطن أن الزواج بغيب وليس وراءه إلا المشاكل «أعزوني لما سأوله» فهذا اسمه «الهرهب».

فهرسنا «المصون»، هنا في هذه الحالة خارجة عن المألوف وسبب بغضبنا للزواج «كفرها للرجال» فهي تكره ناسهم وسقوطهم وجبروتهم، على حد قولها، ومع هذا فاته «شر لابد منه» فهي تعيش ضمن محيط له نظرة توثيق لمن لم تحقق بربك «المترجوات» ولكن ...!



# قتل .. الملل ..



مسألة إقامة مؤسسة إجتماعية ترفع «الأسرة» لدى المجتمعات الغربية «لتحصيل» حاصل، بالرغم من وجود بعض الأسر المحافظة التي تتحجر الزواج «إن صح التعبير» الصحيح لبناء أسرة سليمة قادرة على النهوض بالمجتمع.

إلا أن الغالبية العظمى ترى في الزواج «الرباط المصنوع» هو تنفيذ للحريات بشكل أو بآخر، مما أدى إلى تصح العلاقات الإجتماعية وظهور أشكال أسرية «إن صح التعبير» ما أنزل الله بها من سلطان «الأم العازبة» وغيرها.

وحتى أن سارت الأسرة في بدي الأمر بشكل «اعتقادي» زوج وزوجة اختارا أن يكونا أسرة طبيعية، بعد فحص وتمحيص وتدقيق، ففي أي لحظة قد يخطر ببال هذا الزوج أو الزوجة أن يترك منزل الزوجة بحجة الملل، أو أي منهما لم يتوقع أن تكون الحياة بهذا التعقيد، فيكون الاختيار «أنا ومن بعدي الطوفان» دون التفكير في مسير الأبناء «بما كان هناك أمل».

إنما المسألة هي مسألة مزاج. والعلاج في هذه الحالة التغيير.. كيف..؟ «كل حسب حالته».

أما الحالة التي تكراها فكانت أحداثها كالتالي:

المكان : مدينة «نيوهامشير» نيويورك.

الزمان : 1995

الشخصيات : الزوجة «إميليا سمارت» 21 عاماً .. الزوج «غريغ سمارت» 28 عاماً .. وخطيب الزوجة «بيتي لين» 15 عاماً.

الأحداث :

بعد زواج «رسمي» دام ثلاث سنوات «طبعاً قبلها أربع سنوات كان فيها «غريغ وإميليا» يعيشان معاً» دون أوراق رسمية.. ينسأل الملل إلى قلب وعقل الزوجة وتصيح «إميليا» عصبية المزاج تكلم لزوجها الاتهامات كونه لا يهتم بها وأن معلم وقته يفضيه في العمل.

وفي خضم الأحوال المشؤمة «في إحدى المحطات» تعرف «إميليا» على الشاب المراق «بيتي لين» 15 سنة وتتعلق به، وراحت تفكر كيف تقضي باقي حياتها معه «على حد تعبيرها» فلم تعد تلك الساعات «المسروقة».

وتفكر ذهنها على فكرة شيطانية لتخلص من زوجها، خصوصاً وأنه رفض فكرة الطلاق فأخذت تحرض عشيقها «العر» لقتل الزوج بحجة أنها تتحجر بالمرأة لكونه قد قام بخيانتها «الجميل ما يتوشل عوج ريقته» فقام «بيتي» العتيق بتبدير أمر قتل الزوج مع ثلاثة من أصدقائه وقتل الزوج المسكين.

وبعد بحث وتحقق تم الكشف عن عوض القضية «بما قال رجال الشرطة» وألقي القبض على الزوجة بتهمة التمرير على القتل وحكمت بالمؤبد «وقديماً قالوا قتلن عن المرأة».

أما المراقين الأربع قد أخذوا سجن الأحداث وبذلك استطاعت «إميليا سمارت» فعلاً أن تقضي على الملل نهائياً ولأبد.

«الذين قلعوا لإبائنا» «يوم الصباح»، فاجانته «بعدة حزم» «أبنا عرفكك ملنا هي عر قتي فرينا أنت» لم يصدق العريس ما سمعه .. وهكذا «كانت المشاجرات على لفة الألبان»، وخوفاً من أن ينطق «الكلمة المشؤومة» «الطلاق» انصرفت في إحدى الليالي لرا .. لم لا تنسفه..؟

ونامت بوجره «كلمته» «بيدهو وبعد أن نكثت من نومه المصيق أخرجت «سكينا حشاه» من تحت الوسادة ووضعتها بكل هدوء ويورد على حجره زوجها ليستيقظ «السكين» فرعا على حيط بعداً من التماس سبيل من ريقه وبصعوبة ينفق زوجته «وهي تقر لمزل عائلتها» لتأتي الشرطة وتلقي القبض عليها وسط انكارها لما جرى في البداية» ثم تعرف بأنها فعلت ذلك وهو يستحق أكثر من ذلك.. إنشده وطيله لأتياه يستطيع أن يقوم بها بنفسه «بالضبط» وقد فلتت جنتي «إن الرجال الإبنون إلا بالعين الحمراء» .. وقد استطاعت جنتي طوق حياتها أن تحافظ على «سطنونها» على جدي دون أن يبدي أي تمليل «الزواج لأمر الواقع» وسكبتها تحت مظللتها طول 45 عاماً.. «هنا ما قالته» وسط ذهل الجميع.. وتقرر تحويلها على النيابة وهي تقول: «شعر بقلعها لما فعلته فكرامتي فوق كل اختيار..!«

تقبل التغيير، فلم يكن أمامه إلا «التسريح بإحسان» ووقع الأمر في نفسها كالمساعة «ليس عام» وأما لأول مرة وهي التي كانت تعيش «دون خضوع لأي رجل» تجد نفسها خاضعة لمشيتته في أمر ماء، وإن ذلك كان إهانة لها «في الصميم» وفي لمح البصر ودون أي تأخير وقبل أن يستوعب الرجل المسكين ما يحدث تنهول عليه «بلكما وكلا» لغير من أمامها طلباً للندج.

رجعت لمزل عائلتها وهي تظلي «كالمسرح» واحسان بالكل والمهارة ينهشها من الثين كرههم طول حياتها «ككلام جنتي كله حكيم» كما تقول .. وزادت كراهيتها للرجال، وسرت عليها الأيام ثقيلة والنكاح من حولها يرقمها بنظرات مريبة خصوصاً وأنها مثقفة ككلام الناس لا يرحم، سواء كانت زوية أو مطلقة.

وطرق بابها عريس آخر «تبعين آخر» وولفت وهي تنصمر في نفسها أن ما وقع سابقاً لن يحدث ثانية، وإن عادات وتقاليد الريف لا تتسع لها بل، تطالب أن تكون المعصنة في بيدها، قررت أن تعرض سيطرتها عليه منذ اللحظة الأولى.

وانتقلت لبيت الزوجة وفي صباح اليوم الأول تزواج «بما كان السداد» وبطلعت هي بالمعلي، لأنه طلب منها أن ترتب الغرفة قبل خروجها لزوجة أهلها

«من» لها من العمر 22 عاماً لم تكن تعلمها «الأنثى وحسب قول والدها» «العين عليها» «والبيت لأهوتها بيت زوجها» ولم يدر الأب «المكجوب» أن ابنته غير كل الثابت، وأنها ونظراً «الجانبها» التي ورثتها عن جنتها تكره الكثير للرجال ورفضها لكل مظاهر التسلسل خصوصاً «مسألة طاعة الرجل» فهو ما يزيد منها غلبات ويوزها نظراً منها.

وقد كان شباب القرية التي تعيش فيها «كثافة الرجال» يتنمون نظرة من «طرف جنده» والسيدة من مسامح «هذه الجسيمة» زوجة له، فهي كما يعرف الجميع «جانب جسيما» فتاة مذبذبة وخجولة «وما خفي كان أعظم» لم يكن أحد يعلم بان وراء هذا النعل والألب امرأة شرسة حاذقة على الرجال، وهي على استعداد للوقوف في وجه من يحاول أن يقلب من شأنها أو يعضها لإمرته وإن اضطرها الأمر أن «تقاتل بافترها».

وتزوجت بامر صبي الذي ظن أن الحظ كان بجانبه لأنه تزوج بنتاً يطمح بها الجميع وكان «السر في العمل».

أسبوع واحد فقط «تقلموا والكمال» وتحولت «الفراسة» بفترة قدر إلى «وحش كاسر» متهود لا ترحم بقول الأوامر بساطة، حول أن يحمليها ولكن طبيعتها الشرسة «الكثافة للرجال كما تصح» لم

# أمومة ولكن ..!

الأم مدرسة إذا أعددتها \* أعدت شعباً طيب الأعراق  
ورسولنا الكريم - عليه الصلاة والسلام- عندما سئل عن أحق الناس بالصحة الطبية والبر قال : «بأمك» ثم أمك، ثم أبوك».

فكرت الأم ثلاث تفكيرات لما لها من أهمية وقيمة وما تعنيه في سبيل تنشئة الأجيال بشرط، أن تكون هذه الأم قد أعدت لمثل هذا الدور بفكر سلف لتعريف «هذا في الظروف العادية» ولكن لكل قاعدة شواذ. فالأم في هذا الحالة «الجرمي» تجرحت من مظاهر الأمومة المعروفة «الصبر والحلم والإيثار والخ» وتحوّلت بفترة قدر إلى «آلة قتل» والضحية هنا ويكلم بساطة «بوتجول» «أبناها».

وجاء من زين حياتها «بما تقول» مقلد راجع اسمه «ب»، وقد كانت ترى فيه أمها القاتم، ولكن سرعان ما تحولت الإسلام الورنية و«كلمات الحب والعزل» إلى «صراخ وهويل» وسب وتم ومط، «بين العالم كله» فخلال أربع سنوات من الزواج «بما تقول» السيدة أ.ع. لم تر يوماً حلوا «أين الكبر..!!» فزوجها لا يصرف على البيت، كما أنه يعشق للهو وسهر الليالي وعندما تطلب منه أي شيء يظفر ويؤذي «من أين لي الطرس» في تلك المحطات أحست «بيشيش عنيها» وأن «أهلها ماعام زهري».



حذت يها الدنيا وزادها هو «مطفا» ووصلت معه إلى طريق مسدود فقامت دعوى «خلع» وجمعت عليه الطلاق، ورفض هو «بكل بروء» أن يعترف بأي نوع من التلق لثقل الذي هو عليه بكلمة «ب».. وبذل من أن تتصلح الأمور زانت تعفياً، ولم تعد من ينف بجانبها فهي لأجد أي نوع من الأمل، وأهوتها لشيء» ما يسددهم من هجوم، ليحتوا في قوة وأدعة، وتحمل نتيجة اختياره» فما كان منها إلا توجهت إلى مكاتب الشؤون الاجتماعية وتقول لهم أنها تريد أن تضع طفلها في أحد الملاجئ فرفضوا طلبها لأنه لا يتناسب عليه الشروط والتي أحداها أن يكون المقلق بيم الأيون» فما العمل» وفي لحظة ضعف، ينسقل الشيطان» إلى فكرها ويؤذي لها أن ترميه من الطابق الرابع، «بفر سكاها» وتخلص منه وتنتهي العداوة بتمه أو ليالي السهر قد سمحت من ذاكرتها «عيني مشكته وسكته وخطلوته الأولى ومداته ملما يمام» وكان كل ذلك لم يكن.

وفي لحظة غراب «العقل» حمل طفلها هو ساندك عجز عام بما يفتقره، وتتمه بخطوات ثابتة نحو الشرفة ومن دون تردد ترميه، وسط ذهل وصراخ المرأة في الطريق «بمعين خاتين من الحياة» لتلقي نظرة أخيرة قبل أن يلعنها الملق المسكين «أبنا العذابة الإلهية»، وهو يقف وقد أسبته جروح مطبقة ليركب درج المسارة عائداً «لمحن أمه» بانكا منلبا «ماما، ماما» دون أن يترك ما حدث له.

وبعد الإبلاغ عن الوالدة المسجونة «بما كان يظن البعض» من القبض عليها وعند سؤالها عن سبب ما قامت به أجابت بأنها «تعبت ابنها حين شديداً وقالي لم داع من حولي وحني له، فقد تفكر في الجميع» «ومن الحب ما قتل» ثم أيداع المقلق في أحد الملاجئ وتحويل الأم إلى النيابة حتى تبث في أمرها.



بعد تأمينها خلال الأشهر الماضية:

## ثوار الزنتان يسلمون مقر وزارة العدل

لهم الدور البارز والعظيم في سقوط طاغوت العصر هاهم يجسدون ويقدمون لتبني الحديثة أولى الثمرات بتسليمهم لتهمته التي كانت ملقاة على عاتقهم في تأمين وحماية المقر والوزارات وعلى رأسها وزارة العدل اليوم بعد أن وجدوا في الشرطة القضائية جهة يعتمد عليها في حماية هذه المقر يتقدمون راغبين في تسليم المهمة لإخوانهم الأبطال الآخرين في الشرطة القضائية وبحضور السيد معالي وزير الدفاع الذي حضر مشكورا في هذا اليوم وليخصص لنا جزءا من وقته الثمين في هذه المرحلة الموقنة الحرجة فنشكركم أولا ونشكر له أيضا على حضوركم لدوركم وتفهمكم البطولي في مرحلة الثورة كما نشكر أيضا امر كنيته أبو بكر الصديق ومدير عام جهاز الشرطة القضائية ومنتسبي هذه الكنيته وبعض أعضاء الشرطة القضائية وفي تصريحه لصحيفة العدالة أضاف السيد وكيل الوزارة خليفة عاشور قائلا:

مناخات : راضية المعالي .. سميرة سويس

استجابة للتداء المتكرر من اهالي مدينة طرابلس باختفاء مظاهر التسلح أقيم صباح يوم الاثنين الموافق 20-12-2011 ميلادي بمقر وزارة العدل بحضور كل من السادة معالي وزير الدفاع ووكيل وزارة العدل ومدير عام جهاز الشرطة القضائية وأمر ومنتسبي كنيته أبو بكر الصديق بمدينة الزنتان حفل تسليم مقر وزارة العدل من كنيته أبو بكر الصديق إلى لجهاز الشرطة القضائية الذي أصبح فاعلا وقادرا على التهوؤ بالمهام المناوئة به في تأمين مقر المحاكم والنيابات ومقر الوزارة حيث بدأ حفل الافتتاح بالشيد الوطني ومن ثم قام السيد وكيل وزارة العدل خليفة عاشور بالقاء كلمة الافتتاح لهذا الحفل جاء فيها :  
نلتقي اليوم بمقر مبنى وزارة العدل لنحتفي ببلاتنا أول نتائج الانتصارات في مرحلة ما بعد سقوط الطاغية كمشاهدة منا في إعادة الحياة الطبيعية إلى مجراها لمكافحة مظاهر التسلح في المدن المحررة بعد أن أبدى ثوارنا الأبطال قوة وصمودا وكان

ويركاهه  
تأمين المقر  
وفي تصريح وزير الدفاع السيد اسامة الجويلي لصحيفة العدالة قال :  
إن هذا يوم الفرح والسرور وما كنا نتعلمه من أول يوم للثورة عندما نادى كل الشعب الليبي بانسقاط النظام وبمطلب الحرية والقامة دولة العدالة ودولة المسواة والقانون .  
كما أكد الجويلي : أن رمز العدالة هو وزارة العدل ولا شك أن هذا اليوم يذهب الحزن الذي تشعر به عندما نشاهد الجرحى والشهداء وتدمير البلاد .  
وأوضح الجويلي انه تم تسليم هذا المقر وفقا للإجراءات وبالتنسيق مع الثوار الذين كانوا يتربصون ويشرفون عليها .  
وأكد الجويلي : أن وزارة الدفاع سوف تقوم بتدويرها بخطوة بخطوة لتتجهز لتلقي القيادة لتفعيل وزارة الدفاع .  
مؤسسات اصلاحية  
وفي السياق ذاته أفاد مدير عام جهاز الشرطة القضائية العقيد ابراهيم صالح ابراهيم وأمر سرية خالد بن الوليد في كلمته :  
باسم الله أن الحمد لله والملة والصلاة والسلامة على خير سيدنا اجمعين .  
أولا أترحم على شهدائنا وأئمتنا لشقاء المعالج أرحاما كما أرحب بالأخوة الحضور وعلى رأسهم وزير الدفاع السيد اسامة الجويلي .

عن كيفية التعامل مع الثوار وما هو الوضع الأمني في البلاد وكانت الإجابة دائما ولنا أسر على هذه الإجابة ان وجود الثوار ووجود الأسلحة في أيديهم لا يشكل خطرا ولنا واقع شاملا بأنهم واهون دنورهم زعم حذالة نسهم ولكنهم على وعي تام .  
وما نشاهده اليوم هو مثال حقيقي وتصعيد لما أقول ان كنيته أبو بكر الصديق هي من الكتاب المميزة في المجلس العسكري الزنتان وقد عاصرت معهم تلك الأيام يوما بيوم حيث كانوا مثلا للتضايقات وللشجاعة والصبر وكانوا من الرابطين لموقعهم رغم الظروف الجوية القاسية والتعرض للاخطار إلا أنهم قاموا بتدويرهم بكفاءة وتميز أحبيهم على ما يتلووه ، وأقول لهم هنا هو الثمن الذي يرجونه من ثورتهم والأجر عند الله عظيم إن شاء الله الشكرهم على ما يتلووه وأريد من كل ابني الثوار أن يخذوا خذوا زمامهم ويحافظوا على ممتلكات الدولة الليبية وأن يسلموها لجهات الاختصاص كما لو كانتا وكرر لهم عندما قاموا بهذه الثورة كانوا ينادون بنوالة المؤسسات وبنوالة القانون وقد استفاءوا هم اليوم يساعدون وزارة العدل على القيام بمهامهم وهي رمز للدولة ورمز للقانون الشكرهم على ما يتلووه من جهد وخطاه وأسأل الله أن يجعل ما قاموا به في ميزان حسناتهم والسلام عليكم ورحمة الله

لهم موتوا بغيظكم ليبيا سوف تنتصر وستعود وتسلمنا للشباب بأن الله قوية فتية حرة ابية مستقلة وهذا وعدا لنا للجمع .  
وأفاد السيد الوكيل :  
وبالتسمية إلى محاكمة سيف الإسلام القذافي سلطان عن البدء بالمحاكمة عندما تكون جاهزين بتوفير القاعة المناسبة وسيحظى بمحاكمة عادلة تطبيقا لنظام الشفافية في القضاء الليبي ونحن على ثقة تامة بأعضاء النيابة العامة لانهم قادرون على التحقيق وسيطبقون مبدأ الحياد والنزاهة .  
وزير الدفاع السيد اسامة الجويلي :  
استقبل كلمته فقال:

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين  
وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين الشكرهم على دوركم لحضور هذا اليوم المميز الذي اعتبره يوما من أيام النصر عندما شاهد ابناي وعلى وجوههم فرحة النصر هذا ما كان يرجونه وما بنوا من اجله الغالي والرخيص كنت أرى في السابق وجوها في المعارك وقد لفتحتنا الشمس والفرح وكانت الشعر بالحزن عندما أرى الجرحى والشهداء في المستشفيات ولكن اليوم الشعر بالفرح لأن هذا ما كنا نسيو ونطمح إليه وهذا ما يبند المخاوف التي يملأنا عنها الجميع من صحفيين مطبلين واجانب وما يتحدث عنه الإعلام بحمفة دائمة

ان ليبيا التجميع لأسد أن يساهم كل فرد فيها من شرطة قضائية ثوار مواطنين ولبناء ليبيا الجديدة وادك السيد الوكيل ان ليبيا الجديدة تبدأ بعودة الحياة الطبيعية لمسارها الطبيعي كل حسب دوره ولا نقول « مثلا قال بنو إسرائيل لسيدنا موسى انهب انت وريك قاتلا ناعاها قاعدون ان كل ليبي لا بد ان يساهم في إعادة الأعمار وإعادة الحياة الطبيعية واستكمال كل شخص مهمته وجهه كلمسة السيد الوكيل إلى اعضاء الجهاز القضائي بحضوره القيام بتدويرهم على كمل وجه ليبيا بتدبيرك جميعا ولنوجه رسالة لكل المشككين لهذه الثورة سواء بالداخل أو الخارج ونقول

أخوتي ثوار 17 فبراير لقد كتتمت حورن لحماية وزارة العدل والمقر التابعة لها وانتم المهام على اكمل وجه ، اخوتي الثوار منتسبي كنيته أبو بكر الصديق ان تعاونكم معنا جعل جهاز الشرطة القضائية يعمل بنسبة 70% وكرونا أحد الثوار تم تكليفه بإدارة جهاز الشرطة القضائية وباعتبار جهاز الشرطة القضائية هو الذي يدير السجون . ولنا امد الثوار المشاركين في ثورة 17 فبراير كلت بادارة الشرطة القضائية وقبل هذه المهام كنت منسق مابين جهاز الشرطة وبين الثوار وعن طريق هذا التكليف تم استلام سجن المدينة بقدمه المطروح والمحلي والرئيس والنساء وكذلك تم استلام السجون فرع الجبل الغربي







## دل بحضور وزير الدفاع ووكيل الوزارة

والمنطقة الشرقية وسبها وباري ونحن نواحه عند من الصعوبات خصوصاً في قلة الإمكانيات

كما أننا في الوقت الحالي نسير المؤسسات بمجهودات ذاتية ونحن نواحه عند الصعوبات خصوصاً في قلة الإمكانيات وإن حصلنا على بعض الدعم نستطيع أن نلعب بعض الأقسام الأخرى مثل قسم التحري، ومكافحة الشغب وكذلك نلزمنا إمكانيات لإدارة المؤسسات من الداخل وبالتالي نستطيع في فترة وجيزة تفعيل جهاز الشرطة القضائية الذي سيقوم بهامته على أكمل وجه.

وأضاف العقيد إبراهيم / أن تركة النظام السابق لا تستطيع أن تفلح بها الجهاز القضائي ولا تتسنى أصلاً مع حقوق الإنسان، ونحن نساعد إعداد خطط قصيرة المدى وطويلة المدى نستطيع من خلالها تغيير السجون بالكامل لكي تتضمن حقوق الإنسان ولابد أن نتماشى مع المعايير الدولية ونحن شككنا لجاناً تهتم بهذه المواضيع.

وفي الختام أشكر ثوار كتيبة أبو بكر الصديق بالدرجة الأولى باعتداف جهاز الشرطة القضائية أول جهاز يعمل بعد إعلان التحرير هذا بفضل جهود الثوار وشكرهم على ولقمتهم الجادة معنا إلى تسليمها هذا الجهاز في أحسن صورة.

كما استجاب الثوار إلى النداء بانتشار هو العاصمة والضم من يرغب منهم إلى الجهات المعنية

كما تابعنا صحيفة العدالة إجراء مقابلات مع الأخوة الثوار وأعضاء الشرطة القضائية من بينهم: أحمد عامر عبد الله من ثوار الزنتان.. بداية ترحب على شهادتنا التي أكرمهم الله بالشهادة وأتمنى الشفاء العاجل لكل جرحائنا بهذه المناسبة تم تسليم مقر الوزارة إلى إخواننا رجال الأمن ولتوجه بالتهنئة لكل أبناء شعبنا في ليبيا ونقول لهم إن اليوم بدأ حتى تمار الثورة ونحب أن نطمئن شعبنا ونناشد ونقول لهم من صحيح سلماً هذه المرافق إلى القبايين السودانيين عليها في الأصل ولكن أسماً بعدين ومازلنا موجودين باعتبارنا ثواراً لحماية الثورة وحماية الوطن. وسيكون شغلنا الشاغل بناء الدولة الديمقراطية دولة المؤسسات. كما توجه رسالة إلى إخواننا الثوار ورفاقنا ونقول لهم. لا نريد أن نكون لجاناً للأجبال القائمة إذا لم نستطع تحقيق الدولة التي

**أسامة الجبيلي**

نعلم بهاء، ولذلك نحن حريصين جداً على إقامة الدولة المؤسسات والقانون الله أكبر الله أكبر عاشت ليبيا حرة

أحمد الهمامي نصر/ أمر سرية ثوار برقة بالمنطقة الجنوبية. حيث قلنا: إن إجراءات تسليم الغاز التي حرصنا على حمايتها هي من أخلاق الثوار الحميدة. وقلنا بأول مبادرة في وزارة العدل وأنا أدعو إخواني الثوار بالكامل أن يقوموا بمثل ما قامت به الكتيبة بتسليم الغاز كافة التي أتروفا على حمايتها إلى الحكومة لكي تحقق أهداف هذه الثورة المحيطة.

وأضاف أحد الثوار المستبشرين لكتيبة أبو بكر الصديق سرية خالد بن الوليد ومساعد أمر السرية السيد: محمد مسعود أحد ثوار الزنتان الذي قال: نحن نؤمن وزارة العدل وكذلك المطبعة العامة وشركة الكهرباء بالإضافة إلى مبنى الاستخبارات وحرصنا على تأمين هذه الوزارة لأنها هي الأساس في هذه الدولة لما تقوم من إرساء مبادئ العدل والقانون وهذه المبادئ التي قامت من أجلها ثورة 17 فبراير.

العهد السابق كان معروفاً ونحن اليوم نسعى للقيام بدولة العدل والقانون ولقد سعينا لرجوع موظفي الوزارة إلى أعمالهم وهي أول جهاز أمضى في ليبيا قام بإداء دوره وكان على الكمل وجه بالتعاون مع الموظفين كافة سواء من الشرطة القضائية أو غيرها،

ونحن الثوار وجهتنا بعض الصعوبات من بعض المواطنين التي تمثلت في الهجوم على محطة التزيين التابعة للوزارة في بداية الأمر ولكن بفضل الله وحده قلنا بتأمين جميع ممتلكات الوزارة ولم

يلحق بها أي ضرر بفضل تعاون جميع الأشخاص سواء من المعلقين أو أعضاء جهاز الشرطة القضائية ونحن اليوم نعلن السحابتنا من مدينة طرابلس العاصمة لتتركها إلى أهلها وأنا ونحن الثوار سوف نتنحى في المجتمع ويرجع كل منا إلى عمله وسوف نقوم بتسليم أسلحتنا ونحن ننتفع بمحطة الدولة وحمائنها إلى الامان والوقوف مع الدولة للدفاع عنها وحمائها وإن الثوار لنديم رغبة

للانضمام إلى جهاز الشرطة القضائية وقد تم تقديم ملفاتهم إلى السيد الوزير لتكثيهم لتعمل للجهاز

وفي السياق ذاته أكد نقيب وُلِد البريكي رئيس مكتب الأمن والاستقبال بوزارة العدل وحقوق الإنسان على الخطوة الإيجابية التي قام بها الثوار بتسليم السلاح للجهات الحكومية وأعضاء الشرطة والحيش.

كعصاف أعضاء جهاز الشرطة القضائية قانون على تسليم المهام التي تمثل في تأمين وحماية وزارة العدل وتفعيل دور جهاز الشرطة القضائية ولقد واجهنا عند الصعوبات ولكن سيباسرنا



سنتطعها بأننا الله تعالى. كما استعرض العمس على العتري الأمر المسور عن الكتيبة التي ألفت القبض على سيف الإسلام قفل:

في البداية ترحم على أرواح الشهداء وأتمنى الشفاء العاجل للجرحى داخل وخارج الوطن الحبيب

تم تكليف بتشكيل سرايا من الزنتان مع ثوار منطقة الشاطئ وكانت مهمتها الرئيسية الأولى هي تأمين الحدود الجنوبية للبيبا إلى جانب مهام أخرى منها تتبع أخبار أرقام الطام السابق حيث وصلتنا إشارة أن هناك رتلًا يضم شخصيات مهمة تسعد للهروب عند المنطقة الجنوبية من الشاطئ إلى البحر فقمنا بتكليف الثورات ودعمها إلى تلك المنطقة. وكان ذلك يوم 14-11 وكنا نتتبع أخبار هذا الرتل حتى يوم 17-11 فكلت عندنا معلومات مؤكدة بأن هذا الشخص المهم ورثله لم يهرب وبأنه مازال موجوداً بمنطقة الشاطئ.. وفي يوم 18-11 وردتنا معلومات بأن هذه الشخصية لم يتم التعرف عليها من الواضح أنها مهمة نظراً للحرس الشديد لتدريبه لخارج الحدود الليبية وبأنها أي الشخصية تسعد في ليلة 19-11 للهروب من منطقة الشاطئ إلى المنطقة الحدودية البحرية عبر الطريق الراسي الممتد بين المنطقتين (الشاطئ - والنجير) وكان يفرد هذا الرتل شخص من البطنان وهو الخبير أو المرشد لإسماهم إلى الحدود واستطاعنا بمجهوداتنا الشخصية الاتصال بهذا المرشد وكان متعاوناً معنا لابعاد حد وأوضح لنا الطريق الذي سيستعملها للخروج من ليبيا واتجهنا للسكان وتم دراسة المكان ثم وضعنا الخطة ونصننا كميناً وبغنا في انتظار مرور هذا الرتل من الساعة 30-1 أبلا إلى صباح يوم 11-11 ومع الساعات الأولى من يوم 19-11 بدأت تلوخ لنا سيارات قادمة عبر الطريق الراسي باتجاه الحدود البحرية وكان على أهبة الاستعداد وتم إطلاق النار على السيارة الأولى والتي يوجد بها الخبير أو المرشد وأحد حراس الشخصية المهمة التي اكتشفها أمين زيف الإسلام ابن الطابعة معمر القذافي وتم القبض عليهم وأطلقت النار على السيارة الثانية التي سارع بالفرار منها الركاب ولكن واحد الله تم القبض عليهم دون أن تترك لهم فرصة المفترضة أو إطلاق النار بسبب الطام ولقد تم تمييز زيف الإسلام بصعوبة وسط الطيوض عليهم وتم إرسالهم إلى مقر وجود كتيبتنا بمنطقة اوباري وتم طلب المساعدة من القوات الموجودة في طرابلس من أجل إرسال طائرة ليتم نقل زيف الإسلام خوفاً من أن يتم قتله اسره بالمنطقة الجنوبية ليست وهي ليست آمنه نظراً لوجود بعض بقايا أرقام النظام السابق وعد وصولنا إلى الزنتان تم تسليمه للجنش العسكري للزنتان وشككت لجنة لتقوم بحمايته وحراسته وأودع لدى الأمن الوطني بالزنتان أما بالنسبة لموضوع التحقيق معه ليس لدى أي فكرة عنه ولكن (إن شاء الله سيبدأ التحقيق معه في القريب العاجل).

وفي الختام جرت مراسم التسليم والإسلام ماين الثوار وأعضاء الشرطة القضائية وتسلم من باقي

**ثوارنا حافظوا على تأمين مقر الوزارة ومحتوياته طيلة الأشهر الماضية**



## القصة الكاملة لشهداء حاويات الخمس

الارض واستندت على الفور من في الحاوية البيضاء  
5 شاب واصيب اليم اخرون والخامس بعد دعائهم  
إلى طرابلس نتيجة الفشل الكروي ولم يسلم من  
الحاويتين سوى 10 أشخاص .. وبعد فتح الحاوية  
دخل بعض الجنود وبدأ من لجا يسقي من صناع  
الموت. وبدأ الدكتور عبدالرحمن البلعزي أحد  
التجيين يسعف بعض المرضى عليهم بأنوية أكسجين.  
ولكن للأسف لم يسعف إلا ثلاثة أو أربعة ونفذ ما فيها  
من أكسجين.. وبدأ الحراس ينقلون الجثث والدكتور  
عبدالرحمن البلعزي يحس اللينش وتم التأكد من  
استشهادهم ووضعوها في سيارة خيمة من الخلف  
وتوجهوا بهم إلى مكان بعد عن الخمس بحوالي 200  
كم وهي منطقة العريان .. ونقل بعضهم لحياء ونقل  
بأه قد تمت تصفيتهم «كلام غير مؤكد» ومن بينهم  
العديد بلعد حمادي والإخ عثمان سوداني.

وقبل أن تنقل الجثث دخل عليهم الأمر المشعور  
الذي أمر بفتح باب الحاوية والحث مرعبة والقيقة  
مغشى عليهم وأطلق الباب مرة أخرى وبدأ بقوه  
بالقفل ثانية من السب والشتم وأطلق عليهم النار  
داخل الحاوية إلا أنه والحمد لله لم يصب أحداً.  
ويبدو أنه قد دخل في حالة هستيرية ومطلب من  
الجنود الحراس أن يعضوا أي شخص منهم يقوم  
ويحاولوا له حجراً ويريموه في البحر وغادر المكان  
وبعد أن نقلت الجثث وبقي من بقي في الحاوية نظوا  
إلى الحمامات والسومهم ثياباً عسكرية ونقلوا إلى  
شبه حجرة وتغيرت المعاملة إلى الأخصر وفي فجر  
يوم التالي سمعوا إطلاق نار كثيف استمر لثلاثين  
الجزء عليهم أحد الجنود وضابط فسلوه خائفين ماذا  
يحدث .. وكانوا خائفين من الأمر فقل بهم بالحرف  
الواحد « أن تروا الأمر بعد اليوم» حيث حدث له  
الفتور باليأس ومات المستسلمين بعد أقل من يوم من  
عائلته المشؤومة.. بقوا في ذلك المكان ثلاثة أيام نظوا  
بعد ذلك إلى مدينة طرابلس وعلموهم معاملة جيدة  
بالسقاء المسقط النفسي وعدم الصالهم بأهلهم وعدم  
معرفة مسيرهم والخبروا عرفوا بأنهم قد حكم عليهم  
بالإعدام.. مسجون متوق ملقحي حيث أنهم شيدوا  
على جريمة الحاوية التي ارتكبتها الإرام الطاغية.  
ولكن ويعون من انه تعالى قام بتحريرهم من سجنهم  
قبل تنفيذ حكم الإعدام بثلاثة أيام.

كان تحريرهم مؤلماً لفتح عائلتنا الأبية من  
قبل جند النساء ثوارنا البواسل وخرجوا من السجن  
تائبين لإخرون إلى أين يتجهون لأن الوقت كان  
متأخراً من ليل يوم 21/8/2011 فوقعوا في أيدي  
المؤيدين للثاغية مرة أخرى حيث خذوهم بالقتل  
ولكن الله لنجاهم مرة أخرى عن طريق أبطال النهضة  
الخصراء «الشرقية».

البيطل عبدالسلام محمد أمين المشهور  
ب«بنتحي» حكاية بطلاً من داخل مدينة الخمس  
وبالتحديد من شارع عشرين حكاية المخلط فيها  
العزب بالفرح لقد حاول جلب الأسلحة والتخفية ليلية  
تحرير مدينة الخمس الغائلة هو وزميله أسامة أهوية  
فاستشيد في تلك الليلة، أما زميله فهو عبد القدير الحيا،  
فالمجد والخلود لهذا الشهيد وكل الشهداء والحزبي  
والعاز على طلبة الاستعداد أداء الحرية

رمضان علي مصطفى امبارك  
فرع إدارة المحاماة بمحكمة استئناف الخمس

أولاً وقبل كل شيء أترحم على أرواح شهدائنا البررة في كل بقعة من بقاع ليبيا الحبيبة ..  
والحمد لله الذي من علينا بفتح ونصر من عنده وأحياناً حتى رأينا بلائنا حرة محررة يجند من  
عنده .. والحمد لله الذي أحيانا حتى تفلنسا بل ذقنا نسامم الحرية بعد أن كنا مختلفين بعدين  
عنها سنين طوال .. ونسال الله أن يعود كل مفلود لأهله.. إن الإنسان الليبي حري به أن يعز  
بنفسه أمام العالم على أن دماء الشهداء لم تضيع هباء.. وأن الأرض اللبية الطيبة التي رويت  
بدماء الشهداء الذين باعوا الغالي والتقيس من أجل هذا الوطن المعطاء.. كانت ومازالت  
تتجب الأبطال.. وحقا للبيبين واللبيبات أن رفعوا رؤوسهم عالية فلولاً هذه التضحيات لما كان  
لنا أن نلرح وأن ينجلي عنا هذا الطاغوت.. فشكرا لك يا أخي الشهيد.. فأنت من جعلتنا نلوق  
طعم الحرية وإن شاء الله بجمعنا معهم في جنة الخلد.

1 - قصة الحاويتين المعروفتين في المواقع الإلكترونية باسم (حاويتا الخمس) حسب  
أقوال التجانيين منها:

هما عبارة عن حاويتين بصلبع، الأولى 20  
قما والثانية 40 قما، والمكان مياه الخمس شرق  
طرابلس بمائة وعشرين كيلو مترا بالقرب من مصنع  
الأخشاب، هناك يوجد معسكر القبعن على التوار  
حيث لم احتجازهم في هاتين الحاويتين مجوز عنهم  
اليواء من جميع الجهات والشمس تقع صودية عليهم  
وقلعة في معظم الوقت.

الحاوية الأولى وهي الحاوية التي احتجزت  
بداخلها تقريبا 19 رجلا تراوح أعمارهم من 23 إلى  
58 سنة لونها أبيض وبها فتحتان من الأعلى 10-  
10 سوويا فتحات بيديقة «كلاشكوف» أو رشاش  
أغراض عامة .. تقريبا 1- اسم أو أكثر بقليل.. بابها  
مكتم الإغلاق من الخارج ومزود بمادة مطاطية لمنع  
تدخل وخروج اليواء.

الأشخاص الذين كانوا موجودين بداخلها يوم  
الكارثة حسب أقوال التجانيين منها وهم:  
1.. محمد أحمد الزهروني 2. خيري محمود  
عجانب 3. يوسف صالح برفق 4. محمد بن  
طاهر 5. عبد الرحمن البلعزي 6. فرج عمر  
الجنين 7. طارق بن حليم 8. عثمان 9. عبدالسلام  
اسبيتره 10. عبد الحميد

بالنسبة للراش فكان أكثر من النصف  
منهم يفرش السورق ولا عشاء  
.. والجو بالليل يسيل  
إلى أقل من 10  
درجات

اسبيتره 11. وليد سلطان 12. محمد عواج 13.  
طارق 14. العميد بلعد حمادي 15. علي الطيب  
بوسليمة 16. فكري جنيف 17. وليد الرمني  
الحاوية الثانية صغيرة حجراة التور لها نفس  
مواصفات الحاوية الأولى وبها ما لا يزيد عن 10  
رجل وهم: 1. عبدالرحمن الشريف 2. عبدالواسط  
البرعصي 3. أسامة علي المعرش 4. فيصل  
عبدالعز عامر 5. محمد أحمد لحيش 6. عبدالحكيم  
بشير الحنلي 7. علي سلطان 8. محي الدين عواج  
9. محمد محمد السويوك 10. عاشر الزهروني ..  
المكان لا يصلح لإقامة الحيوانات أو حتى وضع  
سواد غذائية أو حتى الكثرنية أو منزلة نظرا  
للحرارة الشديدة أثناء النهار والعدم التبووية منها  
بالتكامل فما بالك بشر يتنفسون ويقضون الحاجة في  
نفس المكان الذي ينامون فيه مع قلة المياه والعناشما  
في بعض الأوقات مما اضطر هؤلاء الشهداء إلى  
استعمال ورق البصراع في إزالة النجاسة، اضف  
إلى ذلك عدم إخراجهم إلى تورات المياه منذ أحد  
عشر يوما يعني قضاء الحاجة في نفس مكان النوم.  
واستعمالهم عليه الكغنية الطيبة التي كانت موجودة  
بالحاوية الكثرية كدورة مياه فتحوها أعلاها والخروجا  
أنيوبا من إحدى فتحات الحاوية إلى خارجها أسما  
بالنسبة للراش فكان أكثر من النصف  
منهم يفرش السورق ولا عشاء  
.. والجو بالليل يسيل  
إلى أقل من 10  
درجات





## القضاء الطبيعي والقاضي الطبيعي

ظهرت فكرة القاضي الطبيعي لأول مرة في العهد الأعظم في إنجلترا عام 1215 م.. وقد عرفت هذه الفكرة في النصف الأول من القرن الثالث عشر بكونها «النماء القاضي إلى نفس طبقة المتقاضين»، فكان يحاكم رجال الكنيسة أمام نظرائهم من رجال الكنيسة ويحاكم الأقطاعيون أمام المحاكم الأقطاعية.. حتى تبلورت هذه الفكرة أو نقلت نضجت وأطرت كاصل من أصول الدولة القانونية.. حين عبر عنها الدستور الفرنسي الصادر سنة 1790م في المادة «17» بوصفها ضماناً أساسياً للحريات.

وقد نحي الدستور الإيطالي الصادر سنة 1948 في مادته الخامسة والعشرين - نفس المنحى- حيث نصت تلك المادة على أنه: «لا يجوز أن يحرم شخص من قاضيه الطبيعي الذي حدده القانون» ويستند ضمان القضاء الطبيعي على ضمانتين متكاملتين :

أولهما : استقلال القضاء وحياديته.

ثانيهما : المساواة أمام القانون.

وحيث إن استقلال القضاء عن السلطتين التشريعية والتنفيذية وحياديته يقتضيان حكماً إلا يخضع القاضي لغير القانون التي حدد اختصاصه وولايته على الدعوى قبل وقوع الجريمة وليس بعدها «وكل تدخل في اختصاص القاضي يهدد دعوى معينة بعد اعتداء على استقلاله وحياده» وهذا التدخل قد يأتي في شكل النزاع الدعوى من يد قاضياً الأصل - المحدد بموجب القانون سلفاً، وتخصيص قاضٍ آخر لتطريفها.. مما ينطوي حكماً وبتمحض يقينا على لمساق استقلال القاضي الأصل، صاحب الدعوى التي انتزعت منه. وعلى مساق آخر باستقلال وحياد القاضي غير الأصل الذي أصبحت الدعوى من اختصاصه بطريق الاعتقال وحق ذلك أن التدخل في شؤون القضاء على هذا النحو ينطوي على تنحية قاضٍ عن دعواه وتخصيص آخر لهذه الدعوى ومن ثمة فإن مبدأ القاضي الطبيعي من مبدأ استقلال القضاء وحياده.

وأما عن - الضمانة الثابتة وهي المساواة أمام القضاء فإن هذه المساواة تأتي إلا أن يحاكم كل مواطن أمام قضاء واحد، هو القضاء الطبيعي على نحو متكافئ فيه مراكزه القانونية في سعيهم لتلويح على حقوقهم ومصالحهم. باعتبار أن الناس جميعاً لا يتمايزون فيما بينهم في مسألة الوصول إلى قاضيه الطبيعي، ولا في نطاق القواعد الإجرائية أو الموضوعية التي تحكم النزاعات القضائية، إذ ينبغي دوماً أن يكون للخصومة الواحدة قواعد موحدة سواء في مجال قضائها أو الدفاع عنها أو الطعن في الأحكام التي تصدر فيها.

شروط القضاء الطبيعي :

لكل فرد الحق في محكمة مختصة ومستقلة وحيادية قائمة استناداً إلى القانون، ومن هذا المنطلق لا يجوز للسلطة التنفيذية أن تنشئه في غير حالة الظروف الاستثنائية أية محكمة استثنائية أو أية محكمة لها اختصاص مواز للمحاكمة ذات الاختصاص الأصلي.

2.. إنشاء المحاكم وتحديد اختصاصها وفقاً لمعايير عامة ومجردة.. فكل مواطن يجب أن يعرف سلفاً من هو قاضيه وفقاً لمعايير عامة ومجردة، فلا يجوز بعد وقوع الجريمة النزاع المتهم من قاضيه الطبيعي وخصمته الطبيعي إلى محكمة أخرى أنشئت لدعوى معينة دون ضوابط عامة ومجردة من أي دافع أو عرض سوى إحقاق العدل وتطبيق القانون بعدالة.

3. أن تكون المحاكم دائمة، والمضرد هنا هي المحاكم التي أنشأها القانون لظفر الدعوى دون قيد زمني معين سواء تحدد هذا القيد بحددة معينة أو بتصرف مؤقتة كحالة الطوارئ.

فهذا النوع من المحاكم الموقفة لا يعد من قبيل القضاء الطبيعي إلا بالنسبة للجرائم التي أنشئت من أجلها. أما الجرائم العادية فهي دائماً من اختصاص المحاكم العادية التي لا يتوقف وجودها أو اختصاصها على جريمة معينة أو وقت معين.

ولحساسية هذه النقطة ولأن بعض فقهاء القانون لا يحبون ترك فرصة أو منح مجال مهما كان ضيقاً أمام السلطة التنفيذية لإنشاء محاكم غير عادية استثنائية وخاصة.. وعلى هذا المنوال جاء قرار وزير العدل سابقاً بالمكتب التنفيذي الأستاذ «محمد العلاقي» بإلغاء كل المحاكم الاستثنائية والخاصة بإعلاء لهياتها وبقائها. ويأتي هذا القرار متماشياً مع ما قرره مؤتمر العدالة الأول الذي أقامه قضاء مصر في أبريل سنة 1986 وحيث أوصى المؤتمر ببيان المساط في القضاء الطبيعي أن يكون القضاء محمداً وفق قواعد قانونية مجردة في وقت سابق على نشوء الدعوى، بما مواده أنه بعد قضاء استثنائية كل قضاء ينشأ في وقت لاحق على نشوء النزاع أو ارتكاب الجريمة، ولكن ينظر في دعوى معينة بالذات».

وفي المؤتمر الثاني للجمعية المصرية للقانون الجنائي الذي عقد في الإسكندرية سنة 1988م بالاشتراك مع الصمغيتين الفرنسية والأمريكية لقانون العقوبات في موضوع «حقوق الإنسان في الإجراءات الجنائية» عند المؤتمر مفهوم القضاء الطبيعي بقوله «إنه القضاء الذي يتوافق فيه شروط :

الأول : أن يكون تعيين القاضي بالتطبيق لشروط قانون السلطة القضائية.

الثاني : أن يشار اختصاصه وفقاً لقانون الإجراءات الجنائية دون استثناء، بمعنى أن يمتاز الطعن في قراراته وأحكامه بالطرق المقررة في قانون الإجراءات الجنائية العام.

بهذا الطرح المتمحيز عن الاستقرار والاستتباب لئلا أن تكون قد تمتمنا وتوسيعاً ولو بسيطاً مختصراً لمفهوم القضاء الطبيعي والقاضي الطبيعي.. فالقضاء كونه مؤسسة يقصد به المحاكم والقاضي يقصد به من يملك في دور الفصل في النزاعات.. وكل أسما أن تكون قد وفقاً إلى حد لا يطمح أن يرضيك عناءاً فارقاً غاية لا تدرج.. ولكن على الأقل أن يقل من التناقض لما قد تجوده من مساهماتنا من نفس.

والسلام عليكم  
أ.المبروك محمد شويبة



### سوء الظن

لها في الخير حسماً، ومن تعرض لثمة فلا يلومن من أساء به الظن» (روضة العقلاء ... لابن حبان البستي).

وقال سفیان الثوري -رحمه الله- «الظن ظنان : فظن فيه إثم، وظن ليس فيه إثم، فأما الظن الذي فيه إثم فإثم الذي يظن به، وأما الظن الذي ليس فيه إثم فإثم الذي لا يتكلم به» (حلية الأولياء .. لابي نعيم) . وحسناً في الظن قوله -صلى الله عليه وسلم- «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا، ولا تحسسوا، ولا تباغضوا، ولا تحابضوا، وكفوا عباد الله إخواناً» رواه البخاري ومسلم.

سأل الله أن يضيئ القن وسوء الظن إنه ولي تلك والقادر عليه .. اللهم صلى وسلم وبارك على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

معابهم، فاعلم أن ذلك لثبت باطله، وسوء طويته، فإن المؤمن يطلب المعانير سلامة باطله، والمنافق يطلب العيوب ليخت باطله، فبئس مدخل الشيطان إلى القلوب، يبدأها من سوء الظن بالناس، بل ينبغي التثبت في الأمور كلها، دون تعصب لرأي أو مذهب أو هوى، لأن التعصب هنا طريق للتحقق على الناس، والنظر إليهم بجزءاء واحتقار، وهذا مهلك للعباد والطماء، فما بالك بمن هو سواهم من الناس، وسوء الظن يبريد إلى شمة الناس، والطعن فيهم، ونكر تقاصبهم، وهذا يشغل المسلم عن النظر في تصدير نفسه، والطعن فيها عند التصدير.

قال سيد ابن المسيب -رحمه الله- :«...ضع أمر أخيك على أحسنه، حتى ياتك منه ما يظلمك، ولا تظن بكلمة خرجت من مسلم شراً، وأنت تجد

قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم) «الحجرات 12» هذه دعوة ربانية لإجتنب سوء الظن بالمسلمين، حيث لا ينبغي للمسلم أن يطلق العنان لنفسه فيما لا يحق من الأمور، وإنما لابد من التثبت في الأمور والأخبار على لسان الساق، ولا يعتمد على الشائعات المغرضة في إحقاق الحق، وإبطال الباطل، وهذا من لزوم الأدب مع الله عز وجل في الأفعال والأفعال تكون مدعاة إلى لزوم الأدب مع الناس في أعراسهم وحرمانهم.

إن سوء الظن بالمسلم مدعاة إلى احتقاره، وعدم القيام بحقوقه، بل والتواني في إكرامه، وإمالة السان في عرضه، وكل هذه مهلكات وجب التنبيه إليها حتى لا تتلوث النفس البشرية بسوء الأخلاق، وكل من رأته سوء الظن بالناس طالباً لظواهر



### أدب الخصومة

الحمد لله رب العالمين الهادي إلى الطريق المستقيم، جعل للخصومات طريقاً واحداً وهو طريق الحق، والحق .. إذ أن الحق واحد، وليس له أوجه متعددة، وهو اسم من أسماء الله عز وجل (تعالى الله الملك الحق) . وعند الخصومة بين الناس هو الأبرص إلا طرف واحد، فإذا نخلت أروقة الحاكم ونظرت في وجوه المتخاصمين رأيت أن كل واحد منهم يرى أن الحق له، وأنه الطرف المستمر، وإذا حدثت ترى في قوله أنه الحمل الوضيع الذي اعتدى عليه، وأن خصمه نخب مغترس يريد أن يبلعه حقه، وأن يأخذ منه ملك يمين، وإذا حدثت الطرف الآخر وجدت فيه الأمان الضعيف المظلوم الذي لا يظلم، والمهزوم الذي لا يتصور، ويرى حقه فلا يسأل إليه، ويخرف صنوع الأسي والأسف، وتراقص الكلمات على شفتيه مؤثرة فيمن حوله، وهو يطلب حقاً يوشك أن يضيع.

ما أحسن أن يكون الخصم لخصمه وفقاً على الحق، مهدي إلى صالح الأمور، لا يظلم ما ليس له، ولا يظلم بغير الحق، يعلم أن له حق يظلمه، فلا يجزع، ولا يظلم ولا يتنازل بالسد، ولا يدعي على خصمه ما ليس فيه، إذا تحدث سق، وإذا وعد أوفى، يتحدث بلقن والرحمة، يظهر على وجهه البشر والسرور، لا يعلل خصمه معاملة العدو النذير، ولكن إنما هي الخصومة لها وقتها ومكانها، إذا التقاه صالحه، وإذا تحدث إليه حذره، يناديه بحسن البشارة، ويعلمه بحسن الكلام، وإذا بسده في حاجة فقصها قضاء الكريم.

وما أسوأ أن يكون الخصم لئيم يرى الحق فيكرهه، ويعرف الصواب فلا يعطه، يظلم ما ليس له، ويتحدث بما ليس فيه، ويذكر ما ليس عنده، طبعه لئيم، ورأيه سقيم، إذا تحدث كتب، وإذا وعد أخلف، ليس له طريق واضح، فيؤسب كل الذروب، ويمشي مع كل المسالك، حجتة باطله، ودعوته داحضة، كلامه سيام، وهو شر للخصومة والخصام.

سأل الله أن يضيئنا إلى خير الكلام وصلى الله وسلم على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

لا يستعمل بعض الخدمات الخاصة من ابنائه وبعثه، وكذلك يستحق أن يصرح بعيند الانسياء التي تحول في خاطره إلا لأبيس قريب يشاركه الحديث والمشاكل، وليكن همزة الوصل بينه وبين كثير ممن هم حوله، وكذلك الحال بالنسبة للمرأة التي تفتت الزوج وهي لا تزال قادرة ورعاية في الزواج وإن كان لها أبناء يغيها دائماً تشعر باهمية الرجل إلى جوارها يشاركها الحدية بما فيها من أفرح وإقراح فيفرض حاجتها ويصح معتمداً ويفرح كرتينها وليكن العين التي تسمى بها وليكن التي تحميها وتوفر لها الأمان والأطمئنان وتسكن إليه ويسكن إليها في ساعة الرخاء والشدة ومن هنا أخواني لابد أن لا نحرّم الأباء والأمهات هذا الحق وأن نعي ونذكر بأن هذا أمره الله عز وجل فما نحرّمه وقد شرعه الله عز وجل ولما نخجل منه؟ فالحلال ما أحله الله عز وجل والحرام ما حرّمه الله عز وجل فلا تحرموا ما أحله الله، قال تعالى ومن آياته: «أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة»



وجعل الله عز وجل الإنسان ومن عليه بهزئاً لتمع ومن هذه التمع نعمة الزواج حيث بناء الأسرة وحفظ الأنساب وصيانة المجتمع من الاحتراق يستوي في ذلك الكبير والصغير والفقير والغني والأسور واليتيم التي انتشرت في المجتمع ظاهرة رفض زواج كبير السن سواء أكان رجلاً أم امرأة خصوصاً بعد الطلاق أو بعد وفاة الزوج أو الزوجة وعندما يكون هناك لطفال من الأسباب التي تؤدي وتضع هذه الظاهرة هو العلم بآي حياة الرجل أو المرأة من مضارحة أبنائه أو بناته في رغبته بالزواج مع العلم بأنه حق شرعي والسلمزام ديني يبعث الإلتفات في النفس ويعثر القلوب بالطمأنينة لذلك لما ماتت إحدى زوجات عمر في الخطاب رضي الله عنه عقد في نفس اليوم فسئل عن ذلك فقال: «أعشى أن تلقى الله عزباً» وقال النبي صلى الله عليه وسلم «تزوجوا من نساء منكم حتى يفرق الله بينكم»

### حقوق الآباء والأمهات

### مناجاة

اللهم أعز الإسلام والمسلمين، وأجعل كلمتك هي العليا إلى يوم الدين، وأصلح من في صلاحه صلاح الإسلام والمسلمين، اللهم أصلح أحوالنا، ووحّد كلمتنا، واجمع شملنا وارفع رايثنا، ولف بين قلوبنا، اللهم لاتجعل الدنيا كثر همنا، ولا ملامع علمنا، ولا على النار مصيرنا، ولا تسلط علينا بنوننا من إلهناك ولا ربحنا، ولا تسلب نعتك عنا، وكن معنا حيث كنا، يا حي يا قيوم ... يا رب العالمين.

### جوامع الكرم

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قلت : يا رسول الله ، ألا تستعملني ؟ قال : فحزب على منكبي، ثم قال يا أبا نر، إنك ضعيف، وإنها أمانة، وأخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها» رواه البخاري ومسلم.

### سير الأعلام

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه- قال : كنت أرى لعقبة بن أبي معيط من أسي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأبو بكر - رضي الله عنه- فقال : يا علام... هل من لئيم ؟ قلت : نعم ، ولست بسفيك، قال: ولم ؟ قلت : لاني مؤتمن، فقال: هل من شاة لم ينز عليها الفحل ؟ فأتيت به شاة، فسبح حنرها، فزلز اللئيم، لحظه في أناة فترب وسفي أبابكر، وقال للشرع «القص» فقص . رواه أحمد

ولكن أن تحب لغيرك ما تحبه لنفسك، الحرية أن تصالح الآخرين وتتقدم ولكن بعد أن تصالح نفسك وتقومها، الحرية هي أن تعين الضعيف وأن تضرع المظلوم، الحرية هي أن تأخذ من وقتك لتسبح جاع أو أرمل، الحرية هي أن تعين حيالك كما تريد، ولكن وفقاً لمراد الله عز وجل.

الحرية أن تدرس ما تشاء ولكن بشرط أن يكون ملكك نافعاً لأمة، الحرية هي أن تعبد الله عز وجل كما تريد بشرط أن يكون ذلك وفقاً لشرع الله عز وجل، الحرية أن تعمل لحمل الذي تريد بشرط أن يكون حلالاً وليس حرماً، الحرية أن تقول ما تريد بشرط أن لا تفتش حياءً ولا لتأسيه إلى الدين، الحرية هي أن تقتل الآخرين بعيوبهم، إذا أردت أن يتكلم الآخرون بعيوبك.

### مفهوم خاطئ

هذه المفاهيم، بحجة التضحية والعمل المشترك، وتطويع البلاد، قال الله تعالى: (فليحذر الذين يخدعون عن أمره أو تعميدهم فئة أو يصيبهم) عذاب أليم.

الحرية هي أن تعمل ما تشاء ولكن وفقاً لتقويد والمواج والضوابط الشرعية، فالشرع هو الموجة والمرشد لتحديد السلوك الواجب اتخاذه، الحرية أن تشرع سيرتلك، وينصك سرك، ليظهر ذلك واضحاً جلياً في علايتك، الحرية أن تحب نفسك

للحرية، إذ ليست الحرية أن تقول ما تشاء، أو أن تغل ما تشاء، وهذا مفهوم خاطئ، فإسامة الحرية تتكلم خصوصية الآخرين، وإسامة لنخل على مجتمعات ثقافة أخرى مستوردة تحت دعوى «التقدم، العدالة، الحرية» وسوف يخرج علينا من يقول أن المجتمع مختلف دينياً وثقافياً، ليعلمي مسامحة للتخلص من مواريت أخلاقية ودينية، إذ لابد وأن نحرر من هذه الدعوات الرذالة، التي تتخذ من الصحافة ووسائل الإعلام وسيلة لغرس

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - صلى الله عليه وسلم- وسطاً ما نحن فيه من نشوة وفرحة بالانتماء والحرية، ينبغي أن لا ننسى أنفسنا، نكون الحرية سبباً في تغير أخلاقنا، وتبدل مفاهيمنا، وإزاحة لموروث أخلاقي وركله عن الآباء والأجداد، فمن نأمل أن يكون نصرنا سبباً في وحدتنا، وموصل إلى تضامنا، وأن نتحول إلى أن نكون كالجسد الواحد يند بعضه بعضاً، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، وجد أن يكون نصرنا سبباً في نصرنا على أنفسنا أولاً، إذ لابد أن نهم البشر الكامن في نفوسنا «غية، نيمية» استمالة أعراس الناس ودمائهم وأموالهم» وكذلك لابد أن نعرف المفهوم الصحيح



## الدستور الليبي

بسم الله الرحمن الرحيم  
المبروك شوية

نامل تزويدنا بمعلومة عن الدستور الليبي الذي كان معمولاً به قبل شهر 9..1969؟  
الدستور الليبي أصدرته الجمعية الوطنية الليبية بتاريخ 7 أكتوبر 1951 وظل ضابطاً ومنظماً للحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في ليبيا حتى ألغى بقول انقلابيين سنة 1969 ميلادي.  
ومن نافلة في القول أن نؤكد بأنه كان متطوراً في معظم جوانبه إننا ما قيس بالدساتير الموجودة في العالم حينها.

المرحلة توير الناس بما حواه ذلك الدستور الجيد ليكون معنا لمن يريد معرفة الخصائص والنقاط .  
واتنا وتدعينا منا لهدف نشر الثقافة بين عموم المواطنين فلتنا تعرض بالدراسة والسرد لما ورد في الفصل الثاني من الدستور الليبي الصادر سنة 1951 ميلادي.  
ولما كان الدستور المذكور قد وقع في التي عشر فصلاً استعمل بالفصل الأول الذي جاء تحت عنوان «شكل الدولة ونظام الحكم فيها» .. واختتم بالفصل الثاني عشر الذي جاء تحت عنوان « أحكام انتقالية»، وما يهتما التركيز عليه هو الفصل الثاني الذي جاء تحت عنوان « حقوق الشعب»، لأنه متعلق بالحقوق الأساسية ..

بل ربما لا نبالغ إن قلنا أنه يواكب حتى ما شهدته بعض الدساتير الحديثة الآن.  
وما يهتما كوننا قانونيين أن نؤكد بأننا لسنا بالضرورة سياسيين فنظام الحكم وشكله سيخضع لإرادة الشعب الليبي الذي يمكنه بدون شك بفر نظام الحكم الذي يناسبه، فليس بالضرورة عندما نتحدث على دستور سنة 51 أننا نلغي الملكية أو النظام الملكي.  
ولكون المختص في القانون كما أسلفنا ليس بالضرورة أن يكون سياسياً والصحيفة وصحيفتكم صحيفة العدالة هي مختصة في الجوانب القانونية البحتة.. وقد رأينا أنه من المعقد جداً في هذه

بقلم استاذ : المبروك شوية

### الفصل الثاني حقوق الشعب

#### المادة (8)

يعتبر ليبيا لكل شخص مقيم في ليبيا وليس له جنسية أو رعية أجنبية إذا توفرت فيه أحد الشروط الآتية :

1. أن يكون قد ولد في ليبيا ،
2. أن يكون أحد أبويه ولد في ليبيا ،
3. أن يكون قد أقام في ليبيا مدة لا تقل عن عشر سنوات إقامة عادية .

#### المادة (9)

مع مراعاة أحكام المادة الثامنة من هذا الدستور تحدد بقانون الشروط اللازمة لاكتساب الجنسية الليبية وتمنح به تسهيلات للمغتربين الذين هم من أصل ليبي ولأولادهم ولأبناء الأقطار العربية وللأجانب الذين أقاموا في ليبيا إقامة عادية لمدة لا تقل عن عشر سنوات عند العمل بهذا الدستور وما زالوا مقيمين فيها ، فيجوز لهؤلاء الآخرين اختيار الجنسية الليبية طبقاً للشروط المبينة في القانون على أن يطلبوا اكتسابها خلال ثلاث سنوات تبدأ من أول يناير 1952 .

#### المادة (10)

لا يجوز الجمع بين الجنسية الليبية وأية جنسية أخرى .

#### المادة (11)

الليبيون لدى القانون سواء ، وهم مستساوون في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وفي تكافؤ الفرص وفيما عليهم من الواجبات والتكاليف العامة لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الدين أو المذهب أو العنصر أو اللغة أو الثروة أو النسب أو الآراء السياسية والاجتماعية .

#### المادة (12)

الحرية الشخصية مكفولة وجميع الأشخاص متساوون في الحماية أمام القانون .

#### المادة (13)

لا تفرض المسخرة على أحد إلا بموجب القانون في حالات الطوارئ أو النوازل أو الظروف التي قد تعرض سلامة السكان أو بعضهم إلى خطر .

#### المادة (14)

لكل شخص الحق في

الالتجاء للمحاكم وفقاً لأحكام القانون .

#### المادة (15)

كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن تثبت إدابته قانوناً في محاكمة تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عن نفسه وتكون المحاكمة علنية إلا في الأحوال الاستثنائية التي ينص عليها القانون .

#### المادة (16)

لا يجوز القبض على أي إنسان أو حبسه أو تقييده إلا في الأحوال التي ينص عليها القانون ، ولا يجوز إطلاقاً تعذيب أحد ولا إزلال عقاب مهين به .

#### المادة (17)

لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على قانون ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لتسور القانون الذي ينص عليها ، كذلك لا توقع

عقوبة أشد من العقوبة التي كانت نافذة وقت ارتكاب الجريمة .

#### المادة (18)

لا يجوز بأي حال إبعاد ليبي من الديار الليبية ولا يجوز أن تحظر عليه الإقامة في جهة ما أو أن يلزم بالإقامة في مكان معين أو منعه من التنقل في ليبيا إلا في الأحوال التي يبينها القانون .

#### المادة (19)

للمساكن حرمة ، فلا يجوز دخولها ولا تفتيشها إلا في الأحوال المبينة في القانون وبالكيفية المنصوص عليها فيه .

#### المادة (20)

تكفل سرية الخطابات والبرقيات والمواصلات التليفونية وجميع المراسلات على اختلاف صورها ووسائلها ، ولا يجوز مراقبتها أو تأخيرها إلا في الحالات التي ينص عليها القانون .

#### المادة (21)

حرية الاعتقاد مطلقة وتحترم الدولة جميع الأديان والمذاهب وتكفل لليبيين وللأجانب المقيمين في أرضها حرية العقيدة والقيم بشعائر الأديان على أن لا يخل ذلك بالنظام العام ولا ينال الآداب .

#### المادة (22)

حرية الفكر مكفولة ولكل شخص الإعراب عن رأيه وإذاعته بجميع الطرق والوسائل ولكن لا يجوز إساءة استعمال هذه الحرية فيما يخالف النظام العام أو ينال الآداب .



## نادي الترسانة بسوق الجمعة يستضيف وفد قدامى الرياضيين والإداريين بالجبل الأخضر



«الأمين التركي» إلى السيد «سعد عبدالله المرعشي» رئيس وفد قدامى الرياضيين بمنطقة الجبل الأخضر. كما قدم وفد قدامى الرياضيين بمنطقة الجبل الأخضر درعا وهدية إلى الرياضي الفيزي «عمر بورقعة».

وتلقت صور تذكارية للمجموعة الرياضية في ختام اللقاء، وتم توزيع مطوية تؤكد على مواصلة الجهد من أجل دور فاعل للرياضة في تفعيل برامج المساهمة الوطنية.

وكان وفد قدامى الرياضيين والإداريين بالجبل الأخضر قد قام خلال الأيام الماضية بزيارة إلى منية مسمرات، للتواصل مع رياضيينها وبنياتها، ثم التقل بعد ذلك إلى من: الحس، زورقة، الجبل، والزواية، وصولاً إلى نادي الترسانة بطرابلس.

استضاف نادي الترسانة الرياضي الثقافي الاجتماعي سوق الجمعة بطرابلس خلال الأيام الماضية وفد قدامى الرياضيين والإداريين بالجبل الأخضر الذي زار المنطقة الغربية من أجل مساهمة الأندية الرياضية في برامج المساهمة الوطنية بين المدن والمناطق الريفية.

وترأس هذا الوفد السيد «سعد عبدالله المرعشي»، وضم في عضويته كل من السيد: «خليل محمد الفزاني»، «عبدالرزاق عوض»، «سعد بوقندي»، «يوسف بوجويصة»، «يوسف عبدالقوي»، «سمن عثمان»، «فرح الجليل»، «عبدالجواد الجري»، «سيف اسيرك»، «نوري الزواوي»، «محمد عبدالرزاق طه»، «حسن محمد حسين»، و«أبور محمد الشندي».

وقد أهدت إدارة نادي الترسانة الثقافي درع باسم ناديهم وتم تسليمه الرياضي والحكم الدولي السابق في الكرة الطائرة السيد

### افتتاحية

#### دعوة الأندية لتفعيل دورها والقيام بمهامها

تعد بلادنا الحبيبة بعينها النادي الرياضي التي تلاقى خلالها متزايًا من قبل جميع أفراد المجتمع (كبارًا وصغارًا).

هذه الأندية (الرياضية - الثقافية - الاجتماعية) تأسست من أجل القيام بأهداف سامية ونبيلة، تقوم بدورها في خدمة الفرد بصفة خاصة والمجتمع بصفة عامة.

ومن أهم أهدافها هو تكوين الفرق الرياضية وتشجيع الجميع على ممارسة الرياضة والالتحاق في هذه الفرق، كل حسب رغبته وموهبته.

ولا يقتصر على الأمر على فئة عمرية معينة، حيث إن المشاركة الرياضية مثمرة للجميع، فيتم تصنيف المتفرجين والمتسابقين لهذه الفرق الرياضية حسب فئات محددة ووفق تشيقات متعارف عليها، مثل (الراجم - الأمان - الأثول - السواعد - الأواسط - الكبار - المسالمة).

فلا يتم استثناء أي مرحلة عمرية، فالممارسة الرياضية ضرورة لجميع الأعمار، والاشتراك لأندية متاح للجميع.

وفي هذا الوقت بالذات نعدو الأندية الليبية كافة إلى القيام بمبادرات تخدم الوطن والمواطن، من تكوين فرق رياضية يمكن الانخراط فيها مثلًا للجميع، وتدريبها لتكون في أوقات مناسبة، واستثمار كل المهارات الكفولة في سبيل الترويج للثقافة، ولا يقتصر الأمر على النشاط الرياضي فقط، فالمطلوب تفعيل دور الأندية ثقافيًا واجتماعيًا.

فدور الأندية أكبر بكثير مما قد يتصوره بعضنا، حيث إن دورًا كبيرًا يقع على عاتق الأندية في خدمة المجتمع، من مجالات تطوعية في الثقافة والترويج بالذات، إلى نواتج ثقافية منهجية وتدريبية، إلى مساهمات تعليمية وتدريبية، إلى مساهمات ثقافية وتوعوية، و... و... و...

الوطن يعتمد علينا جميعًا، ويعول على إبداننا من المتطوعين والفرحين، وينتظر من إبداننا تقديم الكثير، ولن ينسوا عن سواعدهم أيديهم وبساعاتهم في نهضة وعظمة ورفعة.

ولها دعوة الأندية لتفعيل دورها والقيام بمهامها.

المبروك الرحبي

### بمشاركة ليبية هي الأكبر في تاريخها..

## اختتام فعاليات الدورة الرياضية العربية الثانية عشرة

تاريخ المشاركات الليبية في النورات العربية، ورغم أن الظروف التي مرت بها ليبيا لا تسمح بالمشاركة في دورة كبرى في هذا التوقيت بالذات، إلا أن اللجنة الأولمبية الليبية قررت المشاركة بوفد كبير يعاين عن حسابات الفوز والخسارة لصالح هذه الدورة.

وبمشاركة ليبيا في معظم الألعاب، مع أنه لم يكن يُنتظر من هذه المشاركة نتائج كبيرة، لأن معظم اللاعبين الليبيين كانوا توفوا عن ممارسة الرياضة طيلة فترة الثورة التي استمرت أكثر من سبعة أشهر.

نشر إلى أن أفضل نتيجة حققها ليبيا في النورات العربية المشاركة كانت في الثورة الأخيرة التي أقيمت في مصر عام 2007، حيث أعززت ليبيا 37 قلادة وحصدت هذه الدورة 296 لعبة رياضية، في مقدمتها كرة القدم والكرة الطائرة وكرة السلة مع مناسبات الألعاب الفردية مثل: ألعاب القوى، التايكواندو، الجودو، الملاكمة، الكاراتيه، التجديف، المصارعة، ورفع الأثقال.



أسدل الستار يوم الجمعة 23 ديسمبر 2011 على منافسات دورة الألعاب العربية الثانية عشرة في العاصمة القطرية الدوحة.

وبدا الحفل الختامي لتورة الألعاب العربية الثانية عشرة بتخويل أعلام الدول المشاركة في الدورة التي استمرت منافساتها على مدى 15 يومًا بمشاركة منتخبات 21 دولة كانوا ضيوفًا على دولة قطر التي أصبحت أول دولة خليجية تستضيف بانتصاف هذا الحدث الرياضي العربي الأبرز.

وسلم الشيخ «سعود بن عبدالرحمن آل ثاني» علم الدورة للأخير ب«خولاف» الذي سلمه بدوره إلى وزير الشباب والرياضة القطري «فيصل عمر كرامي» الذي ستستضيف بلاده دورة الألعاب العربية القادمة في العام 2015م.

واحتلت البعثة المصرية المركز الأول في الدورة برصيد 233 قلادة متوزعة، منها 90 ذهبية و 76 فضية و 67 برونزية، بينما احتلت تونس المركز الثاني

برصيد 138 قلادة متوزعة، منها 54 ذهبية و 45 فضية و 39 برونزية، في حين حلت البعثة المغربية في المركز الثالث برصيد 113 قلادة متوزعة، منها 35 ذهبية و 24 فضية و 54 برونزية.

يذكر أن ليبيا شاركت في هذه الدورة بكبار وفد في

تسكن مسمرات بریطاسي من أصل هندي صرته سنة عام من اختيار خط النهاية في ماراثون «تورنتو» من مساهمات كمال الأرقام القياسية.

وتكسرت وسائل إعلام كندية أن يفوجها «سينغ» (100 عام) تجاوز خط النهاية في ماراثون التوجه المائية في «تورنتو» متجاوزًا مسافة 42 كيلومترًا خلال 8 ساعات و 25 دقيقة. ومن المتوقع أن يدخل «سينغ» موسوعة «جينيس».

«جينيس» لتتلاقى القليلة بصفته المتسابق الأكبر سنًا الذي ينهي الماراثون. وكان «سينغ» من آخر المتسابقين الذين يحسون خط النهاية بعد نحو ساعتين من الفاز بالسباق الكندي «كينيث مونرايم» وولد «سينغ» في الهند في 11 أبريل عام 1911، وهاجر إلى بريطانيا في التسعينيات بعد وفاة زوجته وإبنة. ويزاول «سينغ» رياضة الجري، ويجتاز 16 كيلومترًا يوميًا قرب منزله في «هايسكو».

## رجل عمره 100 عام ينهي ماراثون تورنتو بسلام



## رياضة صباحية تسهم في زيادة الرضا عن النفس

استنتج علماء من جامعة «تورنتو» أن التمارين الرياضية الصباحية يمكن أن تساعدنا في زيادة الرضا عن النفس. فقد قام العلماء بدراسة سلوك الذين قاموا بممارسة الرياضة الصباحية يوميًا، وأظهرت الدراسة أن المشاركين فيها بنوا بتلقيهم أحاسيسهم أفضل مما كانت عليهم قبل ذلك.

ويكمن سر ذلك في أنه يبدو لشخص بعد ساعة إسام قطع من بنته مزولة التمارين الرياضة له إزداد لراحة والراحة وأصبح أهبل، الأمر الذي يزيد من رضاه عن النفس كما تزداد ثقته بنفسه، على الرغم من أن مؤشرات الوزن لم تتغير.





## فوائد الرياضة

بالضرورة أن تكون هناك أجهزة شماسة الرياضة أو أماكن معينة، بل يمكن ممارسة أنواع كثيرة من الرياضة دون الحاجة إلى أجهزة أو أماكن خاصة، مثل: صعود السلم عدة مرات، والجري في المكان، والسباحة، وخط الحبل، والشيء بسرعة، واستعمال الدراجة.

ويبين الأطباء أن فوائد الرياضة تبدأ في الظهور بعدة أسابيع من بدايتها، وتكتمل بعدة شهور، ويجب الانتظام في ممارسة الرياضة بحيث تكون ثلاث مرات أسبوعياً، وبالانتظام، وأقل من ذلك ليس له فائدة، ويمكن أن تكون أكثر من ذلك أو بصفة يومية، على أن تكون من 20 إلى 30 دقيقة، وأن لا تقل عن ذلك، وشرب كمية من الماء لمنع حدوث الجفاف.

يكتسب الإنسان اللياقة وسرعة الحركة في ضبط وإحكام واتزان، وأنشطة التحمل العالية... وللرياضة فوائد أخرى مهمة كإصلاح حبوب الجسم، إذ تكتسب الجسم المرونة، أي فترة الفواصل على الحركة، كما أن المرونة علامة من علامات جمال الجسم وصحته ورشاقته وشبابه، وأصلح فوام الجسم من عيوب، كاستدارة الظهر، أو تجويفه، أو الغناء العمود القوي. كما تكتسب الجسم الرشاقة، أي القدرة على ضبط الجسم أو القدرة على استدارة عضلات معينة بسرعة ودرجة وقت معين.

وتزيد التمرينات الرياضية من قوة الجسم والقدرة على التحمل. بعض الناس تغفل عدم التزامها بممارسة الرياضة لعدم وجود أجهزة رياضية في منزلها أو عدم انضمامها لنادٍ رياضي، ولكن في الحقيقة ليس

ينصح الأطباء في مرحلة الطفولة المبكرة بتدريب الجهاز العصبي لدى الطفل، وذلك بممارسة مجموعة من الرياضات كالتمشيق، والوثب، والحركات التي تتطلب الرشاقة والتوازن وحركات تكوير وضع الجسم. أما في مرحلة النمو، فينبغي التركيز على لياقة الهياكل العظمية والتفسي بدايةً، وكذلك أنشطة التحمل، مثل الجري، والسباحة. ومع نهاية مرحلة النمو وبداية مرحلة البلوغ، لابد من التركيز على القوى العضلية والأنشطة التحمل العالية.

ويؤكد الأطباء على ممارسة الرياضة بجميع أنواعها في الغلاء، حيث الهواء النقي من أكبر الأسباب في تكوين العظام والعضلات تكويناً صحيحاً، كما ثبت أن السباحة والتجديف هي أحسن أنواع الرياضة، وأن اللعب بالسيف

## دقيقة واحدة من الرياضة يومياً تحمي من السكري



تكررت دراسة جديدة أن دقيقة واحدة فقط من الرياضة في اليوم قد تلعب من الإصابة بمرض السكري.

وأوضحت صحيفة (نيبي) (ميل) البريطانية أن الباحثين في جامعة (بات) وجنوا أن القيام بتمرين لمدة 40 ثانية ثلاث مرات في الأسبوع، على آلة المشي الرياضية، كافية لمنع الإصابة بمتلازمة التمثيل الغذائي من مرض السكري أو حتى علاجه.

وطالب الباحثون من متطوعين القيام بتمرين لمدة 40 ثانية على آلة المشي ثلاث مرات في الأسبوع، ووجدوا بعد أسابيع تحسناً نسبته 29 في المئة في وظيفة هرمون الأنسولين المسؤول عن ضبط معدلات السكر في الدم.

وقال الباحث المسؤول عن الدراسة ديفيد هولارد: (إن استخدامنا مسجلان للسكر التي يسهل استخدامها، يجري استخدامها خلال ممارسة التمارين الرياضية ومن أجل استرجاعه بعد التمرين، فإن العظمة تحتاج لأقل السكر من الدم.

وتكرر أن الأشخاص غير النشيطين أقل حاجة لأن تقوم هذه العضلات بهذه الخطوة، مما يؤدي إلى ضغط في عمل الأنسولين، وارتفاع في معدلات السكر بالدم، وبالتالي إلى الإصابة بمتلازمة التمثيل الغذائي من مرض السكري. وأشارت إلى أن هذا النوع من التمرين الرياضية يجعل العضلات تستخدم الغلايكون بشكل أسهل وأسرع وأكثر خلال 20 ثانية.



## ثقافة رياضية كرة الطاولة

كرة الطاولة أو ما يُعرف بـ: تنس الطاولة، وتُعرف أيضاً باسم «بينغ بونغ»، هي إحدى أكثر الرياضات شعبية من حيث عدد اللاعبين، وهي من أحدث الرياضات الكروية الحالية.

يشارك فيها لاعبان للفرق في المسابقات الفردية أو أربعة لاعبين للاعبين لكل فريق) في المسابقات الزوجية. تُضرب كرة الطاولة عند الإرسال بوجه أو ظهر اليد إلى منطقة الخصم، ويتم احتساب النتيجة النهائية بناءً على عدد النقاط التي حصل عليها اللاعبان في المسابقة، بحيث يفوز من يحقق 11 نقطة أو لا تتعادل هذه اللعبة سرعة رد الفعل ككونها رياضة سريعة.

### كرة الطاولة

تُعب رياضة كرة الطاولة على طاولة خاصة قياسها 2,74م × 1,5م، مستطيلة الشكل، لونها غالباً أخضر، أو أزرق غامق، أو أسود.

ويوجد في وسط الطاولة شبكة فاصل يقسمها إلى نصفين يمثلان مختلفي اللاعبين.

ارتفاع الشبكة 15,24سم.

طول مضرب كرة الطاولة عادةً 15سم، إلا أنه لا توجد قوانين معينة لتحديد طول المضرب.

كرة الطاولة تكون مختلفة عن كرة المضرب، حيث قطر (40) مم، وهي خشنة وجوفاء وخفيفة جداً، مصنوعة من السلولويد.

- التهدف**
- تحسب النقاط للخصم حينما يتم ارتكاب الأخطاء التالية:
  - الأخطاء التي تؤدي أثناء اللعب.
  - عندما تلب الكرة على الجانب الخاص باللاعب مرتين.
  - عدم ضرب الكرة بعدما تلب على الجانب الخاص باللاعب.
  - عندما تلب الكرة على الجانب الخاص باللاعب مرة أخرى بعد ضربها.
  - ضرب الكرة مرتين.
  - السماح للكرة بالاستخدام مع أي شيء غير المضرب.
  - عندما لا تلب الكرة على النصف الآخر للطاولة (جهة الخصم).
  - ضرب الكرة قبل ما تلب مرة واحدة على الجانب الخاص باللاعب.
  - وضع اليد العرة للاعب على سطح اللعب (الطاولة)، أو تحريك السطح.
  - لمس الطاولة بالمضرب (ضرب الطاولة حتى من غير عمد).
  - الإخلاء التي تؤدي أثناء الإرسال:
  - الإخفاق في تلبية إرسال جدير.
  - القيام بأعمال غير قانونية.

## بالسرير الإلكتروني

في رسالة من منتفعي المحال التجارية  
التابعة لجهاز الشرطة القضائية:

## أخينا محالنا بسبب الصيانة والهدم وبعد استكمالها أجرت مستثمرين آخرين

السلام عليكم  
تحية طيبة وبعد  
اخوتي وزارة العدل نحن مجموعة من الشباب كلنا منتفعون بمحال تجارية بمؤسسة الإصلاح والتأهيل المفتوح أمام مركز طرابلس المدني وقبل العام تم مخالفتنا بأن نخلي المحال لغرض الصيانة وتم الهدم وإعادة إنشاء المحال من جديد ونظراً للظروف لم نسلم محالنا وبعد تحرير طرابلس انتظرنا حتى تم تشكيل وزارة العدل وتنظيم السجون وعندما تقدمنا بطلب إلى جهاز الشرطة القضائية بإرجاعنا إلى محالنا فوجدنا بأن المحال تم إيجارها للآخرين والموتوا بأنه ليس لنا الحق بالمطالبة بالعودة إليها.

والله الموفق  
وعاشت ليبيا حرة

المستضررون

سالم الترهوني - عباد عبود - حسن التريكي



## متى تعود المحاكم لأعمالها

بعد دخول الشرطة الزراعية في إجازة مفتوحة

## انتهاك صارخ للمزارع والغابات

هذا الجانب تطالب الإخوة في التوبة المختصة بضرورة تطبيق القوانين الرادعة حيال المخالفين بعد ضبطهم متلبسين بجرائمهم وإحتلتهم للضوء للضمان منهم باعتبارها جريمة يعاقب عليها القانون لأن المساس بالغابات يعتبر انتهاكاً لسيادة الدولة.

أصبح واضح للعنان الانتهاكات التي تتعرض لها الأراضي الزراعية والغابات العامة في ضواحي طرابلس من اكتساح بالبلدوزرات في وضوح النهار أصبحت واضحة من الجهات ذات العلاقة التي مازالت في سبات عميق وكان الأمر لا يعينها متحمجة بنفس الإمكانيات.. وفي



في العدد القادم :

العدالة تستطيع أرى

المطلقات اللاتي توقف

ازواجهن عن دفع النفقة

خلال الأشهر الماضية



نصح صحيفة العدالة  
مساحة للأغبيين في  
الكتابة والمساهمة  
لإثراء الصحيفة بعدد  
المواضيع والدراسات  
والأبحاث في المجالات  
القانونية والقضائية  
المختلفة  
للاستفسار

هاتف :

4808226-(124)

بريد مصور

4809830

الطباعة

مطبعة العدل  
سعر النسخة  
500 درهم

إخراج وتنفيذ

الشؤون الفنية بالصحيفة

إشراف

إدارة العلاقات والتعاون

4808226

بريد مصور 4809830

العدالة

صحيفة شهرية تصدر عن الإدارة العامة للملاكمات  
والتعاون بوزارة العدل